



سلطنة عمان

وزارة الأوقاف والشؤون الدينية

كلية العلوم الشرعية

بحث تخرج بعنوان:

الصغائر من الذنوب عند الإباضية

:: إعداد الطالب ::

سعد إسحاق علي

:: الإشراف ::

د. سعيد بن سليمان الوائلي

:: اسم المناقش ::

د. عاشور بن يوسف كسكاس

:: التخصص ::

الفقه والدعوة

:: العام الدراسي :: ١٤٣٨ هـ ٢٠١٧ م

إهداء

إلى من قصرت جوارحي عن الوفاء بحقهما وبرهما"

إلى من سهر على تربيتي صغيراً"

قَالَ تَعَالَى: ﴿رَبِّ أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ ﴿٢٤﴾ الإسراء: ٢٤

إلى كل أفراد عائلتي الأعزاء.

إلى كل مشائخي وأساتذتي الأجلاء.

إلى كل طلبة العلم الشرعي وأصدقائي الأعزاء.

إلى الأمة الإسلامية جمعاء.

الشكر والتقدير

إن من فضل الله علينا أن جعلنا من هذه الأمة المرحومة وجعلنا من المسلمين ومن طلبة العلم الشرعية فالحمد والشكر لله أولاً وآخراً.

ثم إنني أتقدم بالشكر لكل من ساهم وشجعني على السفر من أجل طلب العلم وأخص من بينهم شيخي عمر آدم سليمان الذي كان سبباً في التحاقني بهذه الكلية المباركة وأتقدم بالشكر والتقدير أيضاً إلى كافة أعضاء وهيئة التدريس بكلية العلوم الشرعية، وأخص من بينهم الشيخ الدكتور/ سعيد بن سليمان الوائلي الذي شرفني بأن قبل الإشراف على هذا البحث، ولما أسداه إلي من نصائح وإرشادات أفادتني في دراسة هذا البحث.

كما أشكر الشيخ الدكتور/ عاشور بن يوسف كسكاس الذي طالما استفدنا من علمه وثقافته العالية والذي قبل أن يناقشني في هذا البحث.

وأشكر كل من أرشدني إلى معلومة أو إلى كتاب أفادني في بحثي وأسهم في إخراجه.

ملخص البحث

{عنوان البحث: الصغائر من الذنوب عند الإباضية}

{الطالب: سعد إسحاق علي.}

{المشرف: الشيخ الدكتور/سعيد بن سليمان الوائلي.}

{المناقش: الشيخ الدكتور/عاشور بن يوسف كسكاس}

أهمية البحث وسبب اختياره.

نظرا لأن الموضوع من الأهمية بمكان لما يترتب عليه من سعادة الأمة في الدنيا والآخرة اخترت هذا البحث، ولم أجد من أفرد به بالبحث وإنما يذكر غالبا ضمن موضوعات في البحوث، ولذا أحببت أن أسهم بالكتابة في هذا الموضوع المهم رجاء من الله تعالى أن ينفع به المسلمين.

وإن من أهم الدوافع التي حفزتني للكتابة في هذا الموضوع ما قاله الصحابي الجليل أمين سر هذه الأمة حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: (كان الناس يسألون الرسول عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني).^١

ومحاولة الجمع بين أقوال العلماء فيما اختلفوا فيه من وجود ذنب الصغير، فقد ذهب إباضية المشرق بأن الصغائر معينة بينما ذهب إباضية المغرب وبعض المشاركة بعدم تعيينها.

ودراسة واقع المسلمين بارتكاب المعاصي ظنا منهم أنها من الصغائر، وهي في الحقيقة من الكبائر.

^١ أحمد بن علي بن موسى أبوبكر البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، مكتبة دار الباز . مكة المكرمة (١٤١٤هـ ١٩٩٤م) ج/٨

ص/١٩٠ . صحيح البخاري ج/١١ ص/٤٣٩ . صحيح مسلم ج/٩ ص/٣٨٦ .

{منهجية البحث:}

يقوم هذا البحث على اتباع المنهج التحليلي، وذلك بذكر الشواهد المناسبة، معتمدا على أمانة النقل العلمية، بعزو كل قول إلى قائله وكل فكرة إلى صاحبها، وإرجاع كل معلومة إلى مصدرها، وترقيم الآيات وعزوها إلى السور، وتخريج الأحاديث الشريفة، وعزوها إلى مصادرها الأصلية. ثم عمل قائمة بفهرس المصادر والمراجع التي اعتمدتها في كتابة البحث، بالإضافة إلى فهرس الموضوعات.

{ خطة البحث }

احتوى البحث على مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة

{ المقدمة }

{ الفصل الأول : تعريف الذنب والصغيرة }

المبحث الأول : تعريف الذنب لغة واصطلاحاً

المطلب الأول : تعريف الذنب لغة

المطلب الثاني : تعريف الذنب اصطلاحاً

المبحث الثاني : تعريف الصغيرة لغة واصطلاحاً

المطلب الأول : تعريف الصغيرة لغة

المطلب الثاني : تعريف الصغيرة اصطلاحاً

المبحث الثالث : تعريف الصغيرة عند المذاهب

المطلب الأول : تعريف الصغيرة عند الإباضية

المطلب الثاني : تعريف الصغيرة عند أهل السنة

المطلب الثالث : تعريف الصغيرة عند المعتزلة

المبحث الرابع : نبذة عن الإباضية

المطلب الأول : نشأة المذهب الإباضي

المطلب الثاني : عقائد المذهب الإباضي

{ الفصل الثاني : أحكام صغائر الذنوب عند الإباضية }

المبحث الأول : صغائر الذنوب عند الإباضية

المطلب الأول : صغائر الذنوب عند إباضية المشرق

المطلب الثاني : صغائر الذنوب عند إباضية المغرب

المبحث الثاني : بعض أحكام الصغائر من الذنوب

المطلب الأول : حكم المصر على الصغائر

المطلب الثاني : صفة الإصرار على الصغائر

المطلب الثالث : حكم الولي المصر على الصغائر

{الفصل الثالث : خطر صغائر الذنوب}

المبحث الأول : أسباب إنتقال صغائر الذنوب إلى كبائر

المطلب الأول : الإصرار على الصغيرة

المطلب الثاني : السرور بالصغيرة

المطلب الثالث : استصغار العبد لها

المطلب الرابع : الجهر بالذنب

المطلب الخامس : كون المذنب عالما يُقتدى به

المبحث الثاني : نماذج من صغائر الذنوب

المطلب الأول : أمثلة من صغائر الذنوب

المطلب الثاني : المكفرات من صغائر الذنوب

{الخاتمة}

{الفهارس}

وفي الأخير أسأل الله تعالى العلي القدير أن يتقبل هذا العمل بقبول حسن

وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم، وشاهدا لصاحبه يوم الدين، وآخر دعوانا

﴿أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١٠﴾ يونس:

سعد إسحاق علي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنه محمد عبده ورسوله.

أما بعد قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ

وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ النساء: ٣١

نجد أن الله تعالى يبين لنا أنّ اجتناب الكبائر يكفر سيئات (صغائر) والله سبحانه وتعالى لم يذكر لنا هذه الآية إلا لناخذ العبرة والموعظة من تلك الآية.

ومن منطلق هذه الآية جاء هذا البحث البسيط يبين أقوال العلماء في صغائر الذنوب

فالإنسان كما هو معلوم ليس معصوما من الوقوع في الخطأ لأن العصمة من شأن الأنبياء الذين استثناهم الله تعالى من جملة البشر، ولذلك جعل الله لنا مخرجا وهو التوبة إلى الله سبحانه وتعالى واجتناب الكبائر.

ومن المعلوم أن هذا الموضوع يعد من الموضوعات المهمة، ولقد تناولت بعض الدراسات الحديثة هذا الموضوع، ولكنها ليست بصورة مستقلة، وإنما يُذكر غالباً ضمن الموضوعات، ولم أجد من أفرد به بالبحث. وسأحاول في هذا البحث دراسة أقوال العلماء حول هذا الموضوعات.

وتتجلى أهمية هذا الموضوع في اختلاف الفقهاء قديماً وحديثاً في صغائر الذنوب،

هنا الذي نحاول جمع أو تقريب أقوال العلماء فيما اختلفوا فيه من وجود الصغائر، فقد ذهب إباضية المشرق بأن الصغائر معينة بينما ذهب إباضية المغرب بعدم تعيينها.

ولما للمعاصي من أخطار وعواقب جسام أحببت أن أنبه نفسي وإخواني المسلمين لما يجب على المؤمن من البعد عن الذنوب صغيرها وكبيرها حتى تحصل النجاة في الدنيا والآخرة، إذا وقف العبد بين يدي الله يوم القيامة يسعد ويفلح لأن كل كبير وصغير مدون.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُّسْتَطَرٌّ﴾ القمر: ٥٣

الفصل الأول : تعريف الذنب والصغيرة

المبحث الأول: تعريف الذنب لغة واصطلاحاً

المطلب الأول : تعريف الذنب لغة

الذنب لغة : الإثم والجرم والمعصية ، والجمع ذنوب، وذنوبات جمع الجمع، وقد أذنب الرجل وقوله

تعالى في مناجاة موسى، على نبينا وعليه الصلاة والسلام: ﴿وَلَهُمْ عَلَى ذَنْبٍ فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾^(١٤)

﴿الشعراء: ١٤﴾

يعني يقصد بالذنب قتل الرجل الذي وكزه موسى عليه السلام، فقصى عليه، وكان ذلك الرجل من آل فرعون.

والذنب معروف، والجمع أذئاب. وأذئاب الأمر: مآخبرها، مثل ذنب الفرس وذنب الثعلب.^١

الذنب لغة: الذال والنون والباء أصول ثلاثة: أحدها الجرم، والآخر مؤخر الشيء، والثالث كالحظ والنصيب. فالأول الذنب والجرم. يقال أذنب يذنب، واسم الذنب، وهو مذنب. والأصل الآخر الذنب، وهو مؤخر الدواب، ولذلك سمي الأتباع الذنائب. والمذانب: مذانب التلاع، وهي مسایل الماء فيها، والمذنب من الرطب: أرطب بعضه. ويقال للفرس الطويل الذنب: ذنوب، والذئاب: عقب كل شيء، والذائب: التابع. والحظ وهو النصيب والجد، والنصيب: الحصة.^٢

^١ ابن منظور المصري، لسان العرب، دارصادر بيروت ط (٢٠٠٠) ج ٦/ ص ٤٥،

^٢ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة/ دار الجليل بيروت ط (١٣٩٩هـ ١٩٧٩م) ج ٢/ ص ٣٦١.

المطلب الثاني : تعريف الذنب اصطلاحاً

الذنب : الذنب : الإثم . (ج) ذنوب وفي الكتاب العزيز، قَالَ تَعَالَى: ﴿ * قُلْ يِعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ الزمر: ١٠٣

الذنب: ما يحجبك عن الله تعالى أي ما يحولك عن شرع الله تعالى فكل ما يصدك عن دين الله تعالى فهو الذنب.^٢

الذنب أحياناً يأتي بمعنى عدم العلم، وأحياناً يأتي ويراد به فعل الشيء الذي لا ينبغي فعله، وقد يأتي بمعنى المعصية أو ما يخالف أمر الله تعالى.^٣

١ سعدى أبوجيب القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، دار الفكر دمشق ط/٢ (١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م) ص ١٣٩.

٢ علي بن محمد بن علي الجرجاني كتاب التعريفات الجرجاني ، الناشر دار الكتاب العربي ط/٢ (١٤٣٩ هـ ١٩٩٢ م) ص/١٤٣.

٣ أمجد أطفيش هيمان الزاد وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان (١٤١٢ هـ ١٩٩١ م). ج/٨ ص/١٠٨.

والذنب: الأمر غير المشروع يُرتكب.

الذنب هو عند الله شرٌّ، ويجب على المسلم اجتنابه، في كل فرصة وفي كل لحظة، وهو رجس فعلى المسلم أن يطهر نفسه من هذا الذنب. إلى الله تعود المغفرة وهي منوطة برحمته، لكن على المسلم أن يبعث في نفسه أشياء أو أحوالا تدفعه إلى الإنابة إلى الله سبحانه وتعالى.^١

الذنب: إن متتبع الآيات القرآنية يجد عدة أسماء مترادفات مثل: المعصية، الإثم، الخطيئة، السيئة، السوء، كلها الذنوب.

وكلها تدل على الخروج عن طاعة الله تعالى، لأن كل هذه الألفاظ وردت في القرآن في سياق الذم لمن فعل بها أو الوعيد، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾ النساء: ١٤

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ ۖ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ النساء: ١١١

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ النساء: ١١٢

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ۖ﴾ النساء: ١٧

قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ البقرة: ٨١.

^١ بييركوبيلي مدخل إلى دراسة الإباضية وعقيدتها، ترجمه الأستاذ: عمار الجلاصي، أعده للنشر موحد ومادي. ص/١٤٩.

المبحث الثاني: تعريف الصغيرة لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: تعريف الصغيرة لغة

" صغر: الصَّغَرُ: ضد الكبر. الصغر والصغار خلاف العظم، وقيل: الصغر في الجرم، والصغارة في القدر، صَغُرَ صَغَارَةً وَصَغَرَ يصغر صَغَرًا، بفتح الصاد والعين، وَصُغِرْنَا، كَلاهُمَا عن ابن الأعرابي: فهو صَغِيرٌ وَصُغَارٌ، بالضم، والجمع صغار، وقد جمع الصغير في الشعر صُغَرَاءُ".^١

"صغر: (الصغر، كعنب) ضد الكبر.

والصغير: يأتي بمعان متعددة أحيانا يأتي الصغارة: خلاف العظم أو الكبار، والصغر أي أقل حجمه، وأحيانا يقال الصغارة: في القدر، والصغر: في الجرم، وصغير كأمر وصُغَارٌ وَصُغْرَانٌ جمع صِغَارٍ. وقد جُمِعَ الصغير في الشعر على (صغراء) والصغير: خلاف الكبير.^٢

والصغير: هو الذل والمهانة والهوان.

^١ (ابن منظور الأفرقي المصري، لسان العرب، دارصادر بيروت ط/١ (٢٠٠٠). ج/٨ ص/٢٣٣.

^٢ (مُحَمَّدٌ بن مُحَمَّد بن عبد الرزاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، ت/١٢٠٥ هجري، الناشر دار الكتب العلمية بيروت، ط/١، س(٢٠٠٧). ج/١١، ص/١٦٩.

(صغر) لغة الصاد والغين والراء أصل صحيح يدل على قلة وحقارة، من ذلك الصغر: ضد الكبير. والصغير: خلاف الكبير. والصاغر: الراضى، بالضم صغرا وصغارا. ويقال أصغرت الناقة وأكبرت. والصغير: الحقير أو الذليل، والإصغار حنينها. (الخفيض. والإكبار:)^١

الصغائر لغة: من صغر الشئ فهو صغير وجمعه صغار، والصغيرة صفة وجمعها صغار أيضا، ولا تجمع على صغائر إلا في الذنوب والآثام والجرائم.^٢ ويقال: هو يصغرنى بسنة واحدة. صغر الشئ - صغرا: قل حجمه.

جمع صغار - صغار: رضي بالذل، والضعفة. فهو صاغر. الصغيرة خلاف الكبيرة. وصغر الإنسان بمعنى ذل وهان، أحيانا يقال صغر فلان صغرا فهو صاغر، وقد استخدم بهذا اللفظ في القرآن بمعنى ذل وهان قال تعالى: ﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ (التوبة: ٢٩) صاغرون: أي أذلاء^٣

^١ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة / دارالجيل بيروت ط/١، (١٣٩٩هـ ١٩٧٩م). ج/٣، ص ٢٩٠.

^٢ الموسوعة الفقهية، إصدار: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، ط/١ ج/٢٧، ص/١٧.

^٣ سعدي أبوجيب القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، دار الفكر دمشق. ط/٢ (١٤٠٨هـ ١٩٨٨م). ص/٢١٢.

المطلب الثاني : تعريف الصغيرة اصطلاحا

أما اصطلاحا: فقد اختلفت عبارات العلماء فيه فقال بعضهم: الصغير من الذنوب - هي كل ذنب لم يختم بلعنة أو غضب أو نار، ومنهم من قال: الصغيرة ما دون الحدين حد الدنيا، وعقوبة الآخرة. ومنهم من قال: الصغيرة هي ما ليس فيها حد في الدنيا ولا وعيد في الآخرة. ومنهم من قال : الصغيرة هي كل ما كره كراهة تحريم ومنهم من قال غير ذلك، وكلها عود إلى معنى واحد.^١

الصغيرة: الذنب القليل المزدرى، جمع صغائر.

ومفهوم الصغير في عرف العلماء لا يخرج من معانيها اللغوية، الذي هو خلاف الكبير.

وعلى هذا تكون صغائر الذنوب خلاف كبائر الذنوب التي تصل صاحبه إلى الحد، إما في الدنيا وإما في الدنيا والآخرة إذا لم يتب من ذلك الذنب الذي اقترفه.

^١ الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ج/٢٧ ص/١٧.

أما الصغير من الذنوب فليس هو بشيء محدود، إلا أنه قيل: إن ما دون الكبائر فهو صغير. ولم يبح الله تعالى شيئاً من الذنوب، بل حرمها وزجر عنها بغاية الزجر.

ومن تعمد لفعل شيء هو يعلم أنه لا يجوز له فعله وهو ذاكر لذلك، قل أو كثر، فليس هو بصغير. وكما قيل: هو ليس بسديد فأحياناً يراها بعض العلماء بأنها الصغيرة، والكبيرة عند الآخرين، فهو ليس بشيء مجزوم عليه قطعاً.^١

وقد قيل: إذا أردت معرفة التمييز بين الصغائر والكبائر فاعرض مفسدة الذنب على مفسدات الكبائر المنصوص عليها، فإن نقصت عن أقل مفسدات الكبائر فهي من الصغائر وإن ساوت أدنى مفسدات الكبائر أو زادت عليها فهي من الكبائر. فمن شتم الرب أو الرسول أو استهان بالرسول أو كذب واحداً منهم أو ألقى المصحف في القاذورات فهذا من أكبر الكبائر، ولم يصرح الشرع بأنه كبير ونحو ذلك.^٢

وبعد ما استحضرنّا بعض تعريفات العلماء من صغائر الذنوب، قد تبين لنا، بأن الصغائر هي خلاف الكبائر مما نهي عنه الشرع، أو أنها ما لم يقترن بالوعيد أو باللعن أو بالغضب أو بالعقوبة، وغير ذلك فهي من الصغائر، ولأن السيئة بالحسنة. قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ ﴿٣٤﴾ فصلت: ٣٤

^١ خميس بن سعيد بن علي بن مسعود الشقضي الرستاقى منهج الطالبين وبلاغ الراغبين مكتبة مسقط سلطنة عمان ، ط/١ (١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م). ج ١/ص ٦٦٥.

^٢ عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي س/٦٦٠، ١٢٦٢ هجري، قواعد الأحكام في مصالح الأناس، دار الكتب العلمية بيروت لبنان. ط (١٤١٤هـ ١٩٩١م) ج ١/ص ٢٠،

المبحث الثالث : تعريف الصغيرة عند المذاهب

المطلب الأول : تعريف الصغيرة عند الإباضية

قال أبو سعيد^١ رحمه الله: إن الصغير هو الذي لم يشبه الكبير الذي أعد الله على ركوبه حدا في الدنيا، أو وعيدا في الآخرة، يعني وهو ما دون الكبائر ومما أشبهها فهو من الصغائر فإن لم يقتن بالعباد في الدنيا أو الوعيد في الآخرة فهو من الصغائر وإن اقتن بالعباد في الدنيا أو الوعيد في الآخرة فهو من الكبائر.^٢

الصغيرة: هنا تميز الفرق بين الكبير والصغير في كتاب الجهالات ماجاء فيه من الله الاستثناء وليس بدقيق عندي، لأن الاستثناء جاء في الكبائر بعد التوبة منها فيلزم على قول أن تدخل في الصغائر والحد السديد عندي فيها، هو ما يكفر باجتنااب الكبائر، وهي كلها عندنا غير معلومة ولا معيّنة. ومن العلماء من يقول: بأن كل ما كان مغفورا لأهله، متروك المؤاخذه عليه فهو صغير غير كبير، وغير كفر. ٣. والصغائر كل ما لم يأت فيه وعيد بعينه نصّا؛ كالتظرة والكذبة والغيبة، ودخول بيت بغير إذن مولاه، ودخول الحمام بغير إزار، أو نحو ذلك.^٤

١ هو أبوسعيد محمد بن سعيد بن محمد بن سعيد الناعبي قبيلة، والكدمي مسكنا، نسبة إلى كدم إحدى قرى بهلا. ولد في أواخر القرن (٣٠٠) (وبدأ في ٤٠٠) وعاش ومات بقرية العارض من منطقة كدم، وينتمي إلى الطبقة الخامسة من علماء عمان، تلقى العلم على أشهر علماء زمانه، أمثال الشيخ محمد بن روح الكندي، والشيخ رمشقي بن راشد. تتلمذ عليه جماعة من نجباء التلاميذ، أصبحوا بعد ذلك علماء، منهم ابنه سعيد بن محمد وهو من كبار العلماء في عمان ويطلقون عليه إمام المذهب. معجم أعلام الإباضية قسم المشرق د/ محمد صالح ناصر، سلطان بن مبارك الشيباني، ص/ ٤٠٠ ط/ ١ (١٤٢١هـ - ٢٠٠٦م) دار الغرب الإسلامي.

٢ أبو سعيد محمد بن سعيد الكدمي (حي في: ٢٧٢ هجري) الإقامة، / وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان ١٢٠٥هـ ١٩٨٥م، ج/ ٣/ ص/ ٢٤٠.

٣ فرحات بن علي الجعبري البعد الحضاري للعقيدة الإباضية، مكتبة الاستقامة ط ٢ س ١٤٦٥هـ ٢٠٠٤ م ص/ ٥٤٨.

٤ ندوة أقامتها وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بمسقط (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥) ندوة التأليف الموسوعي والفقهاء المقارن في عمان. ج/ ١/ ص/ ٢٥٠.

عكس الكبير من الذنوب هو الصغير والمراد بالعكس هنا مطلق المخالفة أي ما عدا الكبير من الذنوب فهو صغير بناء على المذهب المشرقي أن الصغائر موجودة في الخارج (المعينة)، وأنها معلومة لدي العلماء، وهو مذهب النكار وجمهور إباضية المشرق. وذهب أصحابنا من أهل المغرب وبعض أهل المشرق إلى أنها موجودة لكنها غير معينة. ١

أما الصغير من الذنوب فليس هو بشيء محدود، إلا أنه قيل: إن ما دون الكبائر فهو صغير. ولم يبح الله تعالى شيئاً من الذنوب، بل حرّمها وزجر عنها بغاية الزجر.

ومن تعمد فعل شيء وهو يعلم أنه لا يجوز له فعله وهو ذاكر لذلك، قل أو أكثر، فليس هو بصغير. وكما قيل: هو ليس بسديد فأحياناً يراها بعض العلماء بأنها الصغيرة، والكبيرة عند الآخرين، فهو ليس بشيء مجزوم عليه قطعاً. ٢

أما الصغيرة فهي السيئة التي وعد الله أن يغفرها باجتناب الكبائر وبفعل الحسنات. ٣ هي كل ما سوى الكبائر، وهي كل عمل سيء لم يثبت على فاعله حد في الدنيا ولا وعيد في الآخرة. وهي كثيرة لا تعد ولا تحصى.

- باجتناب الكبائر، قَالَ تَعَالَى: { إِنِ اجْتَنَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلَ كَرِيمًا } (النساء: ٣١)، والمراد بالسيئات هنا الصغائر. ٤

١ نور الدين أبي محمد عبد الله بن حميد السلمي مشارق أنوار العقول / تحقيق عبد المنعم العاني، مكتبة الإستقامة ط (١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣ م) ص ٤٨٢.

٢ خميس بن سعيد الشقصي منهج الطالبين ج ١/ ص ٦٦٥.

٣ علي يحيى معمر سمر أسرة مسلمة (العقيدة الإسلامية بأسلوب ميسر) أطلس للنشر للجمعية التراث. القرارة (١٤١٣ هـ ١٩٩٢ م).

٤ دروس في أصول الدين لمصطفى الشريف

المطلب الثاني: تعريف الصغيرة عند أهل السنة

الصغيرة: هي كل ما سوى الكبيرة من صفات الذنوب كاللحم، وهي كل ماخرج عن حد الكبيرة أو هو ما دون الحدين: حد الدنيا وحد الآخرة.^١

وقال مالك بن مَعُول^٢: الكبائر ذنوب أهل البدع والسيئات ذنوب أهل السنة. قال ابن قيم: لعله يريد بذلك أن البدع من الكبائر، وأنها أكبر من كبائر أهل السنة، فكبائر أهل السنة صفات صغيرة بالنسبة إلى البدع، وهذا وقد قيل: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، لأن البدعة لايتاب منها، والمعصية يتاب منها، والصغائر ما عفا الله لهذه الأمة عنه، ولم يدخل تحت التكليف،^٣

الصغيرة: مادون الحدين: حد الدنيا وحد الآخرة، ومنهم من قال: كل ذنب لم يختم بلعنة أو غضب أونار ومنهم من قال: الصغيرة مالميس فيها حد في الدنيا ولا وعيد في الآخرة، والمراد بالوعيد:الوعيد الخاص بالنار أو اللعنة أو الغضب، فإن الوعيد الخاص في الآخرة كالعقوبة الخاصة في الدنيا، أعني المقدرة، فالتعزير في الدنيا نظير الوعيد بغير النار أو اللعنة أو الغضب.^٤

ملاحظة: بعد ما عرضنا تعريف الصغائر عند المذهبين (الإباضية وأهل السنة) فكما رأينا من تعريفاتهم فكلهم يقرّون بوجود الكبائر والصغائر،

إلا في تعريف مالك بن مغول: بأن الكبائر ذنوب أهل البدع، والسيئات ذنوب أهل السنة، وهذا قول مردود، وقد رد عليه الإمام السالمي في مشارق أنوار العقول، وغيره من العلماء. لأن في معاصي أهل السنة الزنا وقتل النفس إلى غير ذلك من الكبائر التي جاء النص أنها موبقات.

^١ مُجَدِّد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري موسوعة الفقه الإسلامي الناشر: بيت الأفكار الدولية ج/٤ ص/٥٣٥.

^٢ هو مالك بن مَعُول بن عاصم بن عَزِيَّة بن خَرْشَة، أبو عبد الله البجلي الكوفي، الإمام الثقة المحدث الثبت، كان رجلاً صالحاً مبرزاً في الفضل، وكان من سادة العلماء، مات سنة (١٥٩ هـ). مُجَدِّد بن علي بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، تيسير البيان لأحكام القرآن، دار النوادر، سوريا ط/١ (١٤٣٣هـ/٢٠١٢م) ج/٤ ص/٣٥٢.

^٣ مُجَدِّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن قيم مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ط/٣ (١٤١٦هـ/١٩٩٦ م تحقيق معتصم بالله البغدادي الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت ج / ١ ص/٣٣٢.

^٤ صدر الدين مُجَدِّد بن علاء الدين علي بن مُجَدِّد بن أبي العز الحنفي شرح العقيدة الطحاوية (ت٧٩٢) تحقيق أحمد شاکر، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والإرشاد. ج/١ ص/٣٦١.

المطلب الثالث : تعريف الصغيرة عند المعتزلة

الصغيرة هو ما يكون ثواب فاعله أكثر من عقابه إما محققا أو مقدرا. (شيء حقيقي بمعنى الواقع إذا فعل الصغيرة أو اعتباري بما سيكون)^١

ثم يعلل القاضي عبد الجبار^٢ الإحتراز بقوله إما محققا وإما مقدرا كما يلي: ((واحتزنا من الموضعين بقولنا إما محققا وإما مقدرا عن الكافر ومن لم يطع البتة فإنه قد وقع في أفعاله الصغيرة والكبيرة على معنى أنه لو كان له ثواب لكان يكون محبطا بما ارتكبه من المعصية، أو يكون عقاب ما أتى به من الصغيرة مكفرا من جنب ما يستحقه من الثواب)).^٣ والمعتزلة لا يضربون أمثلة للصغائر، ويقولون بأن الله تعالى لا يجوز أن يعرفنا الصغائر بأعيانها، والذي يدل على ذلك أن الصغائر إغراء بالقبيح، والإغراء بالقبيح ممالا يجوز على الله تعالى.

فأما تعريف المعتزلة فيختلف عن التعريفات السابقة، في قولهم بأن الصغيرة فهو ما يكون ثواب فاعله أكثر من عقابه إما محققا أو مقدرا. بينما التعريفات السابقة تقول: بأن الصغائر هو خلاف الكبائر، أو هو ما يكفر باجتنب الكبائر، أو ما عفا الله من هذه الأمة عنه، ولم يدخل تحت التكليف، إلى غير ذلك من الألفاظ التي ذكرناها. ولذلك هنا يوجد فرق بين المعتزلة، وما سبق من التعريفات عند الإباضية وأهل السنة.

^١ بالتصرف.

^٢ هو قاضى القضاة أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن الخليل بن عبد الله الهمداني الأسدي، اشتهر بأنه شيخ الاعتزال وإمامه في زمانه، قيل أنه توفي سنة ٤١٥ هـ. القاضي عبد الجبار شرح الأصول الخمسة ص/١٣ .

^٣ للقاضي عبد الجبار بن أحمد شرح الأصول الخمسة تحقيق عبد الكريم عثمان ، مكتبة وهبة، القاهرة ط٣/ (١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م) ص/٦٣٢.

ومن خلال ما ذكرنا من الأقوال العلماء، من تعريفات بعض المذاهب الإسلامية،

و على هذا فإن حد الصغيرة يتبين لنا مما سبق توضيحه، عند العلماء، فالصغائر هو عكس الكبائر من الذنوب، فما خرج عن تعريف أو حد أقل الكبائر فهي الصغائر أو هو ما دون الحدين: حد الدنيا وحد الآخرة أو هو ما يكفر باجتناب الكبائر.

وعلى ما تقدم يجب على المسلم الصادق الإيمان المراقب للدين الله تعالى، أن يجتنب المعاصي، ويحذر من الصغائر والمحقرات فإنها تهلك صاحبها إذا ما لم ينتبه لها، ويجتنب التماذي فيها والتساهل في شأنها. فإذا ابتلي بالوقوع فيها فلا يصر عليها بل يستغفر الله ويتوب منها سواء كانت صغائر أم كبائر كما قال ابن عباس رضي الله عنه في مقالته المشهورة (لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار)^١

ومثله «لَيْسَ كَبِيرَةٌ بِكَبِيرَةٍ مَعَ الْإِسْتِغْفَارِ، وَلَا صَغِيرَةٌ بِصَغِيرَةٍ مَعَ الْإِصْرَارِ»^٢

فالصغيرة مع الإصرار عليها أو المداومة على فعلها تكون كبيرة وهي تهلك صاحبها، ويبين هذا ما روي عن النبي ﷺ أنه قال (إياكم ومحقرات الذنوب فإنما مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد فجاء ذا بعود وجاء ذا بعود حتى حملوا ما أنضجوا به خبزهم، وإن محقرات الذنوب متى يأخذ بها صاحبها يهلكه).^٣

^١ للسيوطي الجامع الكبير موقع ملتقى أهل الحديث ج/١ ص/١٧٣٩١. والإمام الطبري الجامع البيان ج/٨ ص/٢٤٥.

^٢ محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد القضاعي مسند الشهاب، مؤسسة الرسالة بيروت ط/٢ (١٤٠٧ هـ ١٩٨٦ م) ج/٢ ص/٢٤٥.

^٣ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني، مسند أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١ هـ) ج/٦ ص/٣٦٧، الناشر: مؤسسة

الرسالة، ط ١٤٢١ هـ ٢٠٠١ م.

ورواه الطبراني في (المعجم الصغير).

المبحث الرابع: نبذة عن الإباضية

المطلب الأول: نشأة المذهب الإباضي

يعتبر المذهب الإباضي أول مذهب من حيث النشأة فهو مذهب عقدي وفقهي، فقد نشأ في النصف الثاني من القرن الأول على يد الإمام جابر بن زيد^١ (ت ٩٣ هـ) فهو المؤسس الحقيقي للمذهب وهو من أكبر فقهاء المسلمين حينذاك، وقد روي عن ابن عباس^{رضي الله عنه} قال للناس: اسألوا جابر بن زيد فلو سأله أهل المشرق والمغرب لوسعهم علمه^٢. ومثله (قال أبو عبيدة قال حيان بن عمارة سمعت عبد الله بن عباس^{رضي الله عنه} يقول في المسجد الحرام: جابر بن زيد أعلم الناس بالطلاق). قال الحصين: لما مات جابر بن زيد بلغ موته أنس بن مالك فقال: مات أعلم من على ظهر الأرض^٣. وسمي بمذهب الإباضية نسبة إلى عبد الله بن إباح التميمي^{رضي الله عنه}، وهو تابعي عاصر معاوية وتوفي في أواخر أيام عبد الملك بن مروان، إلا أن هذه التسمية لم تكن من أبناء المذهب الإباضي وإنما أطلقها الدولة الأموية في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان، وعلة التسمية تعود إلى المواقف الكلامية والسياسية التي اشتهر بها عبد الله بن إباح في تلك الفترة.

أما الإباضية بأنفسهم فقد كانوا يسمون أنفسهم بأهل الدعوة أو أهل الحق أو أهل الاستقامة أو جماعة المسلمين، إلا أنهم رضوا بهذه التسمية (الإباضية) ولقد اكتملت صورة المذهب الإباضي على يد أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة المتوفى في خلافة أبي جعفر المنصور وإليه انتهت رئاسة الإباضية^٤.

^١ هو جابر بن زيد اليحمدي الأزدي الجوفي البصري أبو الشعثاء، ولد سنة ١٨ هـ بقرية "فرق" ولاية نزوى بعمان، ونشأ في أحضان عائلة علم ورواية ولما بلغ أشده واستوى، قصد البصرة، وهي يومها من بين عواصم البلاد الإسلامية في العلم والأدب والسياسة، وكان ينتقل بينها وبين الحجاز لاستزادة معرفة. وروى الحديث عن ثلة من خيرة الصحابة، منهم عائشة أم المؤمنين، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن مسعود... وغيرهم. ويروى عن جابر أنه قال: أدركت سبعين بدرية فحويت ما عندهم إلا البحر الزاخر. عبد الله بن عباس. وجابر هو إمام أهل الدعوة الاستقامة وواضع قواعد للمذهب الإباضي، وعنه كان يصدر عبد الله بن إباح وأبو بلال مرداس في موقفهم، وبعد وفاته قال: أنس بن مالك مات أعلم من على ظهر الأرض. معجم أعلام الإباضية قسم المشرق د/ محمد...
^٢ نور الدين عبد الله بن حميد السالمي شرح الجامع الصحيح ط/ ١٠ مكتبة الإمام نور الدين السالمي ج/ ١ ص/ ٧.
^٣ الربيع بن حبيب ابن عمر الأزدي البصري، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع ط/ (١٤١٥ هـ ١٩٩٥ م) مكتبة مسقط سلطنة عمان ص/ ٢٨٥.
^٤ بكير بن سعيد أعوش. دراسات إسلامية في الأصول الإباضية. ط/ (١٤٠٢ هـ ١٩٨٢ م) ص/ ٢١.

المطلب الثاني: من أصول الإباضية في العقيدة

ومن المعلوم أن كل شيء قائم في هذه الحياة الدنيا على أصل يستقى منه، وكما أن لكل مذهب من المذاهب الإسلامية عقائد يؤمن بها، كذلك المذهب الإباضي عقائد يعتقد بها ، والأصل العام في العقيدة الإباضي هو التنزيه المطلق لله سبحانه وتعالى، وكل ما أوهم التشبيه من الآيات القرآنية الكريمة أو الأحاديث النبوية الثابتة يجب تأويله بما يناسب المقام ولا يؤدي إلى التشبيه^١.

وخشية من التطويل بالتعريف على الأصول والعقائد الإباضية فقد رأيت أن أخلص هذه الأصول والعقائد على النحو التالي:

واعلم أن أصول الدين عشرة، وهي التوحيد (الشهادتين)، القضاء والقدر (خيره وشره)، العدل

(الإستقامة) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٤٦) فصلت: ٤٦

الوعد والوعيد (أن الله صادق في وعده ووعيده)، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٤٩)

﴿ق: ٢٩﴾

المنزلة بين المنزلتين (النفاق بين الشرك والإيمان)، قَالَ تَعَالَى: ﴿مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾^(١٤٣) النساء:

١٤٣

الأمر والنهي (أن الله أمر الناس بطاعته ونهاهم عن معصيته أو أن قضية الأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر، من أصول الإباضية واجبان)، لا منزلة بين المنزلتين (لا منزلة بين الإيمان والكفر)، قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٢) التغابن: ٢

الأسماء والصفات، الولاية والبراءة (الولاية للمطيع والبراءة من العاصي)، الأسماء والأحكام (إن الأسماء

تابعة للأحكام: من حكم عليه بالإيمان سمي مؤمنا، ومن حكم عليه بالتوحيد سمي موحدًا،^٢

^١ علي يحيى معمر الإباضية مذهب إسلامي معتدل، ط/٢ (١٤٣١هـ - ٢٠١٠م ص/٤٢).

^٢ تبغورين بن داوود بن عيسى الملشوطي. (القرن ٥ هـ) أصول الدين أو الأصول العشرة، تونس ط/١ (٢٠٠٢) ص/٥١.

هذه هي أصول الدين عشرة عند الإباضية، وعرف بأصول الدين، ولعل ذلك يرجع إلى أن العقيدة هي الأساس التي يبنى عليها الدين أو إلى التمييز بينه وبين علم الفروع الذي عرف بالفقه.

ولقد سبق أن ذكرنا أن لكل مذهب من المذاهب الإسلامية عقائد يؤمن بها، وللمذهب الإباضي عقائد يعتقد بها كذلك، قد ذكرنا بعضها منها فيما سبق،

أما الأصول التي اعتمد عليها الإباضية في الأحكام الشرعية: هي الكتاب وهو القرآن الكريم والسنة النبوية، والإجماع، ثم على القياس والاستدلال والاستحسان والاستصحاب، فهي تستمد من هذه الأصول عقيدتها وفقهها التشريعي والأخلاق الإسلامية.^١

وهنا سنذكر بعض المسائل الأخرى. وهي أيضا مما يتعلق بالعقيدة.

التوبة أساس المغفرة، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ طه:

٨٢ الخلود في الجنة أو النار أبدي،

الإستطاعة مع الفعل ليست قبله ولا بعده،

شفاعة الرسول ﷺ ثابتة، وهي قسمان: الكبرى يوم القيامة لبدء الحساب وهي المقام المحمود،

والشفاعة الصغرى للمؤمنين الموفين بزيادة الدرجات.

حجة تقوم على الخلق بالرسل والكتب، نفي الرؤية (في الدنيا والآخرة)

أن العون والعصمة والتسديد والشرح هو معنى يعطيه الله للمؤمنين،

والقرآن كلام الله تعالى، وعذاب القبر للكافرين، والتنعم للمؤمنين.

والحسن ما حسنه الشرع، والقبيح ما قبحه الشرع.^٢

^١ سالم بن حمود بن شامس السيابي السمائي، أصدق المنهاج في تمييز الإباضية من الخوارج وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان، الناشر: القاهرة ١٩٧٩ . ص/٤٧.

^٢ تبغورين أصول الدين ، ص/١٥.

وقبل أن أذكر صغائر الذنوب عند الإباضية، سألخص هنا معنى الاختلاف بين إباضية المشرق وأهل المغرب في الصغائر من الذنوب.

هذا وقد اختلف إباضيو المغاربة عن إباضية المشرق في هذا الموضوع حيث قال الأولون: إن الصغائر من الذنوب مجهولة ولو وجدت لكان وجودها إغراء بارتكابها من حيث إنها معفو عنها باجتنب الكبائر.

بينما إباضية المشرق قد ذهبوا إلى القول بأن الصغائر من الذنوب موجودة في الخارج ومعلومة لدى العلماء، ومثلوا لها بالكذب الخفيف وبالرقص واللعب غير المباح، ومن ذلك التعري نهارا لا يراه أحد، ومن ذلك التعري ليلا أيضا، ودخول الحمام في ظلمة بلا ثوب.

وحكم صغائر الذنوب مرتبط بالكبائر بمعنى غفران الصغار عند اجتنب الكبائر لقوله سبحانه قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ النساء: ٣١

وسنأتي لذكر الأقوال في الفصل الثاني بإذن الله تعالى.

الفصل الثاني : أحكام صغائر الذنوب عند الإباضية

المبحث الأول : صغائر الذنوب عند الإباضية

المطلب الأول : صغائر الذنوب عند إباضية المشرق

كما سبق أن ذكرنا بأن جمهور الإباضية يقرون بوجود الصغائر إلا أن أهل المشرق منهم يعتبرون أنها معلومة لدى العلماء، وعلى هذا فقد جاء في بيان الشرع بأن مقصود كلمة اللمم، وذكرها الشيخ أبو عبد الله مع الأمثلة على ذلك، وهي كما يلي:

والملاحظ أن الذين يعتبرون أن الصغائر معلومة يكتفون بذكر بعضها ومن ذلك ما ذكره الشيخ خميس بن سعيد في منهج الطالبين^١، وذكر ذلك السالمي في مشارق أنوار العقول^٢ وغيرهم من العلماء الذين ذكروا الأمثلة على الصغائر مما يدل أنها معلومة لدى العلماء.

^١ خميس بن سعيد الشقصي منهج الطالبين، ج/١ ص/٦٥٧.

^٢ مشارق أنوار العقول ص/٤٧٣.

قال أبو عبد الله محمد بن محبوب رحمه الله تعالى (اللمم) قال :عند ما كان يشرح كلمة اللمم هو مادون الكبائر من الذنوب التي تكون بين العباد وبين الله تعالى ، وقد مثل على ذلك ، الغمزة ، والنظرة ، وما كان أهله يدينون بالتوبة منه والاستغفار ، فذلك هو اللمم ، وكل مالم بالقلب من ذكر المعصية ، والهـم بها ، والنية ولم يعمل بذلك النية كما ورد في الخبر (من همّ ولم يعملها لا يكتب عليه شيء ، ولا وقوع في أعراض المسلمين ، فهذا إذا نسي أن يستغفر الله منه لقوله تعالى :قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ

الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾ النجم: ٣٢

هذا إذا كان يدين بالتوبة منه ، ومما نهاه الله عنه أجزاءه .^١

والظاهر الذي يفهم من كلام الشيخ ابن محبوب^٢ أن صغائر الذنوب موجودة في الخارج ، وأنها معلومة لدى العلماء.

^١ محمد بن إبراهيم الكندي بيان الشرع ، (٤٠٤ هـ ٩٨٤ م) وزارة التراث القومي والثقافة ، سلطنة عمان ج/٥ ، ص/٥٧ .

^٢ هو الشيخ محمد بن محبوب بن الرحيل بن سيف بن هبيرة القرشي المخزومي . ويكنى بـ"أبي عبد الله فإذا ذكر في كتب الإباضية المشاركة، فإنه هو المقصود غالبا وذلك لكثرة رواياته وآرائه . من شيوخه: أبو صفرة وموسى بن علي الإزكوي، ومن تلاميذه ابنه عبد الله وبشير، وأبو معاوية عزان بن الصقر، ت(٢٦٠ هـ) معجم أعلام الإباضية قسم المشرق د/محمد.....ص/٤٢٥

وقد سلك السالمي نفس المسلك فذكر مختلف الآراء الواردة عند الإباضية، ثم بين أن غفران الصغائر موقوف على اجتناب الكبائر وذكر الأمثلة على ذلك وهو مما يدل على أن الصغائر موجودة ومعلومة لدى العلماء.

يقول الإمام السالمي ' رحمه الله تعالى (وعكسه الصغير) أي عكس الكبير من الذنوب هو الصغير والمراد بالعكس هنا مطلق المخالفة أي ما عدا الكبير من الذنوب فهو صغير بناء على المذهب المشرقي أن الصغائر موجودة في الخارج ، وأنها معلومة للعلماء ، وهو مذهب النكار^٢ وجمهور أهل المشرق، وذهب أصحابنا من أهل المغرب وبعض أهل المشرق إلى أنها موجودة لكنها غير معينة، إذ ليس في تعيينها حكمة لأنها لو عينت وهي مغفورة كان تعيينها إغراء بارتكابها، والغرض أنها حرام منهي عنها فيتناقض تعيينها النهي عنها.

وقد رد الإمام السالمي بقوله "(قلنا:)" غفرانها موقوف على اجتناب الكبائر ولا يدري المرء أنه يموت على كبيرة أم لا، فليس في تعيينها إغراء".^٣

^١ هو عبد الله بن حميد بن سلوم بن عبيد بن خلفان بن خميس السالمي من بني ضبة، فهو ينتمي إلى قبيلة السوام، وقد اشتهرت هذه القبيلة بظهور الإمام السالمي، والشيخ البيان محمد بن الشيخان. ولد السالمي س: ١٢٨٦هـ، ببلدة الحوقين، وهي من أعمال الرستاق، وقد حفظ القرآن على يد والده، وتعلم على يد الشيخ راشد بن سيف اللمكي، وقد لاحظ فيه النجابة والفهم وسرعة الحفظ، فكان محل اهتمام شيخه، فاشتهر أمره.

كانت له علاقات مع كثير من علماء عصره، منهم الشيخ أطفيش وهو الذي لقب السالمي النور الدين، كما أن الشيخ السالمي هو الذي لقب الشيخ أطفيش قطب الأئمة. ت: ١٣٣٢هـ، معجم أعلام الإباضية قسم المشرق د/ محمد..... ص/ ٢٧١.

^٢ والنكار: فرقة انشقت عن الإمام الرستمي عبد الوهاب ابن عبد الرحمان وأنكرت إمامته مباشرة بعد توليه الإمامة بقيادة يزيد بن فندين البفري، وما لبثت أن اتخذت لنفسها أفكارا ونظريات في مختلف القضايا الشرعية خالفت بها الإباضية الوهبية، عددها يتجاوز العشرين مسألة. لزيادة المعلومة انظر في قواعد الإسلام للجيتالي ج/ ١ ص/ ١٢٦.

^٣ السالمي مشارق أنوار العقول ص/ ٤٨٢.

وجاء عند صاحب المنهج (الشيخ خميس الشقصي) بأن هناك نوعاً من الصغائر يكفر صاحبها بالإصرار عليها ولا يكفر بركوبها، (يعتبر كافراً كفر نعمة إذا أصر عليها) ثم ذكر الأمثلة على ذلك مما يدل على علمية الصغائر لدى العلماء.

والحقيقة تُطيل كتب إباضية المشرق التحليل في هذا الشأن (الصغائر)، وأكتفي بهذه الأقوال.

ويذكر الشيخ خميس الشقصي^١ نوعاً آخر من صغائر الذنوب بأنه يكفر صاحبها إذا أصر عليها وأما بمجرد ارتكاب ذلك الصغير فلا يكفر، وقد مثل على ذلك: الرفسة والركضة والكذبة ما لم يكن بها إنكار حق لأحد، والنية للمعصية والحب لها والرضا بها والأمر بها ما لم يفعلها المأمور، فهذا وما كان مثله على هذا الذي وصفناه بينه وبين العباد، فمن كان عنده الأمانة من أحد أن يردها إلى أهلها، وما كان منه بينه وبين الله فليستغفر الله منه ويتوب إليه منه، فهذا ومثله إنما يكفر صاحبه بالإصرار عليه ولا يكفر بركوبها ٢٠

وإذا لاحظنا وقارنا بين ما ذهب إليه جمهور إباضية المشرق أن الصغائر موجودة في الخارج وأنها معلومة لدى العلماء وهو مذهب التّكّار، وبين ما ذهب إليه إباضية من أهل المغرب وبعض أهل المشرق إلى أنها موجودة لكنها غير معيّنة. فنجد أن هناك نقطة التقاء وهي الإقرار بوجود الصغائر، لأن كلاً منهم يقرّون بوجود الصغائر. وذلك لوجود النصوص الدالة على وجود الصغائر، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ (النساء: ٣١)

^١ هو الفقيه العلامة الشيخ خميس الشقصي، أحد أقطاب العلم والسياسة في النصف الثاني من القرن العاشر والنصف الأول من القرن الحادي عشر.

ولد بنزوى ثم انتقل إلى الرستاق ونشأ فيها، وهو يعد مؤسسي دولة البعارة. له مؤلفات جليلة أشهرها: منهج الطالبين، وهو يعد موسوعة عملية إذ يقع في عشرين جزءاً، ما بين (١٠٥٩ و ١٠٩٠ هـ) معجم أعلام الإباضية قسم المشرق د/ محمد ص ١٣٤.

^٢ خميس بن سعيد الشقصي منهج الطالبين، ج/ ١ ص ٦٥٧.

المطلب الثاني: صغائر الذنوب عند إباضية المغرب

سبق أن ذكرنا بأن إباضية أهل المغرب وبعض أهل المشرق يقرون بوجود الصغائر لكنها غير معينة، ويعللون ذلك بأنه ليس من الحكمة أن يبينها الله تعالى لعباده لأنه لو بينها لهم لاستخفوا بحقه تعالى، وعصوه بفعلها وأن عدم علمها أولى للعباد، وسأعرض بعض الأقوالهم في ذلك وهي مما يلي: هنا يشرح الشيخ تبغورين^١ بأن الصغائر غير معلومة ويبين في ذلك عندما سأل أحد طلابه، فأجابه عن ذلك بقوله، وهو ما يأتي: قيل له: إن الصغائر كلها مجهولة غير معلومة

هنا يقرّ الشيخ تبغورين: بأن الصغائر موجودة لكنها غير معيّنة، ويعلل بقوله ليس في تعيينها حكمة لأنها لو عينت وهي مغفورة، فلو عينها الله سبحانه وتعالى للمسلمين، فكأنه يأمرهم بارتكابها، والغرض أنها حرام فيتناقض تعيينها النهي عنها.

وقد استثنى فيها لأنه لو فعل ذلك لكان خارجا عن حد الحكمة. ألا ترى أنه لو بين أنه لا يعاقبهم على الصغائر لو بينها لهم لكانوا مستخفين بحق الله فيها دون الكبائر لما جاء فيه من الاستثناء.^٢ وهنا أيضا نفس المعاني السابقة ، وهو بأن الصغائر عندنا غير معلومة حقيقة، لكن في الوصف فقط خلافا للنكار.

وقيل أيضا: الصغيرة عند إباضية المغرب وبعض أهل المشرق غير معلومة إلا في الوصف ، خلافا للنكار، لأن الصغيرة ما ورد من الله فيها الاستثناء، وهو سبحانه لم يبينها، فرمما شئ وصفوه بكونه صغيرة وهو في الحقيقة كبيرة وهذا أيضا أي كونها غير معلومة من أسباب الخوف.^٢

^١ هو: تبغورين بن عيسى بن داود الملسوطي.نسبة إلى بلدة يقال لها ملسوطية.وهومن علماء القرن الخامس الهجري،أخذ العلم عن الشيخ أبي الربيع سليمان بن يخلف المزائي وعن الشيخ عبدالله اللتي(أبو محمد)وكان من معاصري الشيخ أبي العباس محمد بن بكرمن علماء الطبقة العاشرة. كتاب متن الجهالات،ص/١-٢.

^٢ تبغورين بن عيسى الملسوطي القرن الخامس الهجري كتاب متن الجهالات في علم التوحيد ، دراسة وتحقيق وتعليق:د. ونيس عامر (أستاذ محاضر بجامعة الزيتونة) تونس ط/١: ٢٠٠٣. ج/١ ص/٥٢.

^٢ أبو طاهر إسماعيل بن موسى الجيطالي قواعد الإسلام (ت: ٧٥٠ هـ ١٣٥٠ م) ج/١ ص / ١٢٦ و ٢٠٢ تحقيق بشير بن موسى الحاج موسى ط ١ الناشر (د. نا)

وقد سلك الشيخ القطب^١ نفس المسلك فأورد في ذلك الآراء المختلفة وهذه بعض الآراء منها وقد بين فيها موقف إباحية المغاربة حول الصغائر، وهي فيما يلي:

قال الشيخ القطب: عند ما يشرح كلمة اللمم: الصغائر ليست معلومة عند جمهور أصحابنا لئلا يجرى عليها لأنها تغفر باجتناب الكبيرة ثم بدأ يذكر الأمثلة على الصغائر بناء على مذهب أهل المشرق، ومنها كشف العورة ليلاً وكشفها نهاراً حيث لا ترى والدخول بغير إذن والتبسم غير المباح والهلم بالمعصية ونيتها وقيد بعضهم التعري ليلاً بحيث لا أحد.^٢

وقد أخفى الصغائر ويذكر الشيخ أطفيش التعليل على ذلك، بقوله: لئلا يجترأ عليها من حيث أنه غفرها ويدل ذلك تعقيب الآية بقوله تعالى { وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ } لئلا يطمع طامع كالقاضي في حصول المغفرة بلا توبة ويدل له أيضاً قراءة ابن مسعود وابن عباس { يغفر الذنوب جميعاً } أي لمن يشاء بالتوبة لئلا يطمع طامع في حصول المغفرة - بلا توبة^٣.

وكما سبق أن ذكرنا بأن هذا الخلاف نجد هناك نقطة التقاء، وهي الإقرار بوجود الصغائر، طالما أن الجميع منهم يقرون بوجود صغائر الذنوب.

^١ هو أحمد بن يوسف بن عيسى ابن صالح بن عبد الرحمن، أطفيش. أشهر عالم إباحي بالمغرب الإسلامي في العصور الحديثة. ولد بغرداية، وقد حفظ القرآن وهو ابن ثمان سنوات، وأخذ مبادئ النحو والفقه عن أخيه الأكبر: إبراهيم بن يوسف، ومبادئ المنطق عن الشيخ سعيد بن يوسف.

وما كاد يبلغ (١٦)، حتى جلس للتدريس والتأليف، ولما بلغ (٢٠)، أصبح عالم وادي ميزاب، ثم بلغ درجة الاجتهاد المطلق في كهولته، أنشأ القطب معهد للتدريس ببني يسجن، تخرج فيه علماء والمجاهدون، انبثوا في أقطار المغرب والعالم الإسلامي. وكتبه يبلغ الثلاثمائة مؤلف، ما بين كتاب ورسالة، شهد له بالرسوخ في العلم علماء كثيرون: منهم الشيخ محمد بن عبده، والشيخ زيني دحلان، ولقبه الشيخ نور الدين السالمي بـ "قطب الأئمة".

ت (١٣٣٢ هـ ١٩١٤ م).

^٢ محمد بن يوسف الوهبي الإباحي المصعبي هيمان الزاد إلى دار المعاد ج/١٤ ص ٤٠.

^٣ محمد بن يوسف أطفيش هيمان الزاد إلى دار المعاد ج/١٣ ص ١٠٥.

المبحث الثاني: بعض أحكام الصغائر من الذنوب

المطلب الأول: حكم المصر على الصغائر

وبحثنا هنا يتعلق بحكم المصر على الصغائر كما هو معلوم أن الإصرار من الكبائر، وأن المصر على المعصية لا سبيل له إلى النجاة إلا أن يتوب إلى الله تعالى، ولذلك ألحت المصادر الإباضية على أن المصر حتى على الصغيرة يعتبر كافراً كفر نعمة، والإصرار على الصغائر، تصير الأعمال هباء، ويغضب الله على أهلها، وسأعرض بعض أقوال العلماء فيما يتعلق بحكم المصر على الصغائر من الذنوب وهي فيما تأتي:

وقال ابن محبوب: ومن اعتقاد المسلمين أن من عصى الله بكبيرة أو صغيرة أصر عليها، ولم يتب حتى مات عليها مستكبراً أدخله الله النار. ومن جاء بذنوب أمثال الجبال وتاب منها تاب الله عليه. وذلك

لقوله تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾ طه: ٨٢

والإصرار كفر، وهو من عمل إبليس وسببه، لعنه الله، حين أمره بالسجود لآدم فأبى، فعاتبه الله في ذلك فأبى التوبة، واستمر في الخطيئة، وعزم أن لا يقلع من المعصية، فجعله الله بذلك شيطاناً، وأزال عنه اسم الإيمان، والأسماء الحسنة من الإسلام والبر والتقوى، وأوجب عليه الأسماء القبيحة من الفسق والكفر، فمن فعل مثل ذلك من الناس فهو كافر كفر إبليس لعنه الله.^١

ومن الأحكام للمصر،

١: وجوب التوبة إلى الله تعالى.

٢: البراءة منه إن لم يتب إلى الله من تلك الذنوب.

٣: استحقاق العذاب في الآخرة، إذا لم يتب من تلك الذنوب.

٤: إلحاق الأسماء والصفات، مثل الفاسق وغيره من الأسماء والصفات.

وعلى المسلم أن يتجنب المعاصي صغيرها وكبيرها، وموقف المؤمن إذا وقع في المعصية أن يبادر إلى التوبة لوجه الله تعالى، نادماً على ما صدر عنه متوقفاً عن المعصية.

^١ محمد بن إبراهيم الكندي بيان الشرع ج/٥ ص/٥٩.

وقد قال العلماء أن "كل مصر كافر كفر نعمة ، ومن ركب كبيرا من الذنوب، وما أشبه الكبير الذي جاء فيه الوعيد، كفر في وقت ركوبه إلا أن يتوب إلى الله تعالى .

وقد روي عن ابن عباس أنه قال: لا صغيرة مع الإصرار، ولا كبيرة مع التوبة والاستغفار. وعن عائشة أنها قالت: ما من عبد أصاب ذنبا صغيرا واستحقر به، إلا عظم ذلك الذنب عند الله، حتى يكبه الله به في النار، وما من عبد أصاب ذنبا كبيرا، فندم عليه وصبر لحكم الله فيه، وأدى الواجب عليه فيما يلزمه، إلا صغر ذلك الذنب حتى يغفره الله له".^١

ومن الكبائر التي قد صح بيانها عن رسول الله ﷺ الإصرار على جميع المعاصي،

ومن ترك فرضا فليس هو بمجتنب للكبائر، لأنه قد واقع الكبير بالإقامة على المعصية، ومن أقام على الصغائر مصرا مستكبرا، وهذا من أعظم الكبائر، وليس بين التوبة والإصرار منزلة ثالثة، وعلى المسلم أن يتعد عن المعاصي صغيرها وكبيرها، وإذا كان المذنب ذاكرا لما قد عصى الله به، كان صغيرا أو كبيرا، فإما أن يكون نادما مستغفرا خائفا لما قدمت يداه، فيكون الله له بذلك لسيئاته مكفرا، وإما أن يكون آمنا من معصيته، مستحقرا مقيما عليها مستكبرا. فإذا أقام على معصية الله طرفة عين، بعد أن يكون لها ذاكرا، وعلى التوبة منها قادرا ، ولم يكن من ذنبه تائبا مستغفرا، خائفا حذرا، كان بذلك من حينه مصرا كافرا، ولحقته أحكام الكبائر ، وهذا معنى مالا يختلف فيه مع أهل العدل.^٢

وما سبق أن ذكرنا أقوال العلماء فيما يتعلق بحكم المصّر على الصغائر ولم يتب منها فهو كافر كفر نعمة، لأن الإصرار على الصغائر تصير الأعمال هباء. فليس من صفة المؤمن أن يداوم على المعاصي سواء صغرت أو كبرت، وإذا وقع في المعصية فاليبادر إلى إنابة إلى الله بالتوبة.

١ أبو الحسن علي بن محمد علي البسيوي جامع أبي الحسن البسيوي (١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م) الناشر: وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان. ج/٤ ص ٢٢٩.

٢ أبو سعيد محمد بن سعيد الكدومي الاستقامة ج/٣ ص ٢٤٣.

وقد مدح الله سبحانه وتعالى على ترك الإصرار وأوجب لهم المغفرة بالتوبة، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا

عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (١٣٥) آل عمران: ١٣٥

وذكر صاحب المنهج (خميس الشقصي) نفس العبارات وقد كثر أقوال العلماء في هذا الشأن لا سيما في مصادر إباضية المشرق ، وسأقتصر على ذكر بعض منها وسأبين تلخيص ما قيل في هذه المسألة،

وقالوا: إن كل مصر كافر ، فمن ركب كبيرة من الذنوب كفر في وقت ركوبه، وإن ركب ما دون الكبائر فإنما يكون بالإصرار عليه وترك التوبة منه لا بركوبه.

فينطبق نفس الحكم على المصر، لأن المقام على الكبائر والاصرار على الصغائر يصير الأعمال هباء ويسخط الله على أهلها، وبالتوبة من الذنوب والإقلاع عنها يتجاوز الله لأهلها عنها. وهذه المسألة التي بان بها أصحابنا عن مخالفيهم.^١

وهنا نستنتج من أقوال العلماء بأن من أتى بصغير على غير تهاون واسترسل لامتهاون ولا مصرا واجتنب الكبائر غفرت إن شاء الله قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلَ كَرِيمٍ﴾ (٣١) النساء: ٣١

وكذلك عدم الإصرار على الصغائر، مكفر لها لظاهر قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ

يَعْلَمُونَ﴾ (١٣٥) آل عمران: ١٣٥

ومفهوم المعنى من تمام الآية السابقة وهو قوله تعالى (وهم يعلمون) أن شرط كون حكم الصغائر مصرا عليها أن يكون فاعلها يعلم أنها صغائر الذنوب، ومفهومه إن كان لم يعلم ذلك فهو في العفو، ولا يحكم عليه بالإصرار لأنه أحيانا قد يفعل شيئا وهو لا يعلم أنه الذنب.

١ خميس بن سعيد الشقصي منهج الطالبين وبلاغ الراغبين ج/١ ص/ ٦٦٧ .

هذه المسألة (مصر على الصغائر) ذكرها صاحب قاموس الشريعة، (جميل بن خميس السعدي) فمن العلماء من قال بأن الصغائر معفو عنها باجتناب الكبائر، ومنهم من قال في الرجل إذا كانت له ولاية المسلمين، فأصاب ذنبا من صغائر الذنوب: إنه على ولايته، فإن أصر عليه، برئ منه، وإن تاب فهو على حالته الأولى. ومنهم من قال: إذا أصاب الذنب الصغير، وقع به الوقوف من حين مواقعه له، إلا أن يتوب أو يصبر،

وحجة من قال: إنه على ولايته قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفِرْ عَنْكُمْ

سَيِّئَاتِكُمْ﴾ (النساء: ٣١). وقد ضمن الله غفران الصغائر لمن اجتنب الكبائر.

وحجة من قال بالوقوف: إن الإصرار على الذنب الصغير يكون كبيرا والوعيد متوجه على الإصرار على الذنب الصغير والكبير، كما قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ

﴿١٣٥﴾ آل عمران: ١٣٥ فدخل تحت هذا القول كل ذنب، وقول النبي ﷺ (هلك المصرون) ومثله

حديث (ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون)^١

وقد لخصت هذه الأقوال: بأنه لا يكون الغفران من الله تعالى على الإصرار على الذنوب، سواء قلت أو كثرت، صغرت أو كبرت، ما دام أنه مصر على ذلك الذنب. بل إنما عليه أن ينيب إلى الله تعالى بالتوبة منها والإقلاع عنها والندامة عليها، والنية أن لا يرجع إليها، ومن أقام على الصغائر مصرا مستكبرا فليس بمجتنب الكبائر.

^١ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني، مسند أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة. ط ١

١٤٢١هـ ٢٠٠١م ج ١١/ص ٦١٩.

^٢ جميل بن خميس السعدي من علماء القرن الثالث عشر الهجري قاموس الشريعة، الحاوي طرقها الوسيعة موسوعة ضخمة تضم تسعين جزءا في مختلف فنون الشريعة ط (١٤٣٦هـ ٢٠١٥م) مكتبة الجيل الواعد، مسقط عمان. ج ١٠/ص ١٦٢.

المطلب الثاني: صفة الإصرار على الصغائر

وقد اختلف العلماء في صفة الإصرار على الذنب الصغير، فذكر العلماء فيها مختلف الآراء وسأعرض هذه الآراء، بعزو كل قول إلى قائله، وإرجاع كل معلومة إلى مصدرها. وهي فيما يأتي:

اختلف العلماء في الإصرار وفي صفته، فقد ذهب بعضهم إلى أنه مالم يتب من ذنبه، فهو مصر، والمصر كافر كفر نعمة، وذهب الفريق الثاني إلى أنه ليس بمصر من حين ارتكب الصغير، حتى يعزم على ترك التوبة من ذلك أو يتهاون، ويستخف بالعقوبة على ذلك الذنب، فحينئذ يعتبر بأنه هو المصر.

ثم يقول الشيخ جميل بن خميس^١: ويعجني في الحكم بين العباد أن لا يحكم عليه بحكم المصر حتى يستتاب من ذلك فلا يتوب، وأما إن تاب منها فلا يحكم عليه بالإصرار، فما لم يكن له اعتقاد يبرئه من الإصرار وأن ينيب إلى الله بالتوبة من جميع ما ركب من معاصي الله في جملته، وإن اعتقد ها، أو كلما ذكرها جددتها، فإني أخاف عليه إن كان منه هذا، لا يسلم بالإقامة على شيء من معاصي الله حتى يتوب منها بعينها، وباعتقاده يدخل في جملتها ما قد عصى الله به^٢.

وكما استحضرنّا أقوال العلماء فيما يتعلق بصفة الإصرار. وبهذا يتبين لنا أن الإصرار: هو الامتناع من التوبة والإقامة على الذنب، أي عدم التوبة وقد روي عن أبي عبيدة أن المصر هو الذي لا يرجع ولا يندم ولا يتوب إلى الله تعالى^٣.

^١ هو الشيخ جميل بن خميس بن لافي السعدي، من أهل القرطبة من بلدان آل سعد، من الباطنة من عمان. كان أبرز علماء عصره، وكان صاحب اعتناء واسع واطلاع جامع، من مؤلفاته "قاموس الشريعة" تسعين جزءاً. (ق: ١٣) معجم أعلام الإباضية قسم المشرق ص/ ٨٩.

^٢ جميل بن خميس السعدي قاموس الشريعة ج/ ١٠ ص/ ١٥٠.

^٣ محمد بن إبراهيم الكندي بيان الشرع ج/ ٥ ص/ ٢٦.

وهنا بيان صفة الإصرار وكيفية، فأما صفة الإصرار فمعروفة بأحد وجهين: إمّا بالاستخفاف بالذنب وترك التّدامة، أو بالامتناع من التّوبة» والامتناع لا يخلو من أحد معنيين: إمّا بالرّدّ باللسان، مثاله أن يُقال له: ثب من ذلك الذّنب، فيقول: لا، أو بالإقامة على ترك التّوبة، فهذه صفتها عند الله وفي الدّين الإسلام.^١

بيان اختلاف العلماء في صفة الإصرار على الذنب فذهب بعض إلى أن الإصرار هو الاستمرار على عدم التوبة منه ولو لم يعتقد عدم التوبة وذلك كما إذا أذنب ومضى ولم يتب من ذلك الذنب ولم يعتقد الإقامة عليه لكنه استرسل في أمر كذلك، وذهب بعض إلى أن الإصرار هو أن يأتي بالذنب ثم يعزم على ترك التوبة من ذلك أو يتهاون ويستخف بالعقوبة على ذلك من الله ويستصغر المعصية لله بذلك أو يدين بحلال إنه حرام، وإذا لم يكن منه شيء من هذا أو ما أشبهه فلا يلزمه حكم الإصرار كذا قال الإمام.^٢

وكما سبق أن ذكرنا أقوال العلماء فيما يتعلق بصفة الإصرار، وكيفية اختلاف العلماء فيه، فخلاصة القول: أن الإصرار: هو المقام على الذنب بلا توبة، وذلك لما روي عن أبي عبيدة رضي الله عنه، أنه سئل عن المصّر؟ فقال: هو الذي لا يتوب ولا يرجع ولا يندم. فهذا هو حقيقة الإصرار.^٣

^١ الجيظالي قواعد الإسلام ج/١ ص/٢٠٢

^٢ نورالدين السلمي مشارق أنوار العقول ص/٤٨٩.

^٣ محمد بن إبراهيم الكندي بيان الشرع ج/٥ ص/٢٦

المطلب الثالث : حكم الولي المصر على الصغائر

بيان أقوال العلماء في حكم الولي المصر على الصغائر، منهم من قال هو على ولايته حتى يستتاب، ومنهم من قال: على خلاف ذلك، وقبل أن أذكر حكم الولي المصر، فأولى أن أبين من هو الولي؟ الولي قد بينه الله عز وجل

قَالَ تَعَالَى: ﴿الْأَيُّتُ أَوْلِيَآءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ^(٦٢) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ^(٦٣) يونس: ٦٢ - ٦٣

فمن تحقق فيه هذان الوصفان، وهما: الإيمان والتقوى، فهو الولي. وقيل: بأن الولي من علم منه الوفاء أي ولاية المطيع لله سبحانه وتعالى.

أما حكم الولي المصر فمن العلماء من قال: يستتاب، فإن تاب يتولاه، وإن أبى عن التوبة وأصر على ذلك الفعل برئ منه على الإصرار. هذا القول الأول .

القول الثاني ومنهم من قال: من حين ما يأتي الصغير يوقف عن ولايته بعد ذلك يستتاب، فإن تاب رجع إلى ولايته، وإن أبى وأصر على فعله برئ منه على الإصرار.

فإن لم يستتبه الذي يتولاه حتى مات على ذلك، فهو على حد الوقوف الذي كان عليه، وإن استتابه فتاب رجع إلى الولاية.^١

وهنا نؤيد قول الأول بأنه يستتاب قبل أن يتوقف عنه، لأنه باق على حكم ولايته لأن الله تعالى قد

عفا عن الصغائر من الذنوب لمن اجتنب الكبائر قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ ^(٣١) النساء: ٣١

ولا شك أن المعفو عنه مؤمن وكل مؤمن ولي، وليس العدو فلا يبرئ عنه حتى يستتاب فإن أبى عن التوبة وأصر فهنا يبرئ منه على الإصرار.

^١ خميس بن سعيد الشقصي منهج الطالبين وبلاغ الراغبين، ج ٢ ص ٢٢٤ إلى ٢٢٥.

وقد ذكر الشيخ السالمي هذه الاختلافات وقسمها إلى ثلاثة مذاهب ورجح المذهب الأول بأنه هو الصحيح، وهي فيما يلي:

بيان اختلاف العلماء في حكم الولي إن ارتكب الذنب الصغير وقد قسمها إلى ثلاثة مذاهب.
المذهب الأول: وهو الصحيح أنه باق على حكم ولايته لأن الله قد عفا عن الصغير من الذنوب لمن اجتنب الكبائر ولا شك أن المعفو عنه مؤمن وكل مؤمن ولي، وليس عدو.
المذهب الثاني: الوقوف عنه لأنه أتى بذنوب وهو بفعله عاص ولا يكون العاصي وليا ولأنه يحتمل أن يكون قد أصر على ذلك الذنب فأسلم ما يكون من الأحوال أن فيه أن يوقف عنه ثم يستتاب فإن تاب رجع إلى ولايته وإن أصر برئ منه.

المذهب الثالث: حسن الظن بالولي وإبقاؤه على ولايته كما في المذهب الأول لكنه يستتاب من ذنبه فإن تاب فذاك المطلوب منه وإن أصر برئ منه، وكأن اشتراك الاستتابة هنا مقصود به اختبار الولي هل تغير عن حاله الأول أم هو باق على حالته؟ وفائدة اختبار هو التحرز من أن يتولى مصر وطلب ما فيه السلامة والاختبار بهذا المعنى جائز وليس هو بتجسس".^١

وكما سبق أن ذكرنا الشيخ السالمي قد رجح المذهب الأول، لأن الأدلة تؤيد ذلك قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ النساء: ٣١
وهذا الحكم ينطبق على من قد قدمت له ولاية، مع من يتولاه،

وأما إذا ركب من لم تتقدم له ولاية ولا عداوة شيئا من الصغائر من الذنوب، فهو على حاله في حكم الظاهر، لا يبرأ منه ولا يتولى حتى يتوب من ذلك الصغير الذي ركبه، فيتولى إذا أصلح العمل، وكان أهلا للولاية، أو أصر على ذلك فيبرأ منه على ذلك، ولا نعلم في هذا غير هذا في حكم الظاهر.^٢

١ نور الدين السالمي مشارق أنوار العقول، المحقق: عبد المنعم العاني، ط/٢ ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣ م. ص/٤٩١.

٢ أبو سعيد محمد بن سعيد الكدومي الإستقامة، ج/٣ ص/٢٥٠.

الفصل الثالث: خطر صغائر الذنوب

المبحث الأول: أسباب انتقال صغائر الذنوب إلى كبائر الذنوب

المطلب الأول: الإصرار على الصغيرة

إن للصغائر أخطارا كثيرة، ومن بين الأشياء التي تجعل الصغيرة كبيرة، الإصرار على صغائر الذنوب والمداومة عليها، كما في قول ابن عباس رضي الله عنه (لصغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار).

والعلماء يمثلون في ذلك بنزول الماء قطرة قطرة فإنه يؤثر على الحجر بخلاف لو أنه نزل مرة واحدة، وقد ذكر الشيخ القطب بأن الصغيرة تكبر بالإصرار عليها، ويقال: لصغيرة مع الإصرار، ولا كبيرة مع الاستغفار والكبيرة الواحدة تنقطع ولا يتبعها مثلها إذا تاب صاحبها كان العفو عنها أقرب من صغيرة يواظب عليها، مثل ذلك قطرات تتوالى على شيء تؤثر فيه مالا يؤثر فيه قدرهن لو صب بمرة، فكذلك الخير الكثير المنصرم، قليل النفع، والقليل الدائم أنفع منه، ويصعب أن توجد كبيرة من غير أن تتقدمها صغائر، ولو وجدت فالعفو عنها أقرب إذا وافق صاحبها بالتوبة إلى الله من الصغائر المواظب عليها،¹

و المستغفر من الذنب وهو مصر عليه كالمستهزئ بآيات الله تعالى،² وكان بعض يقول: استغفر الله من قولي استغفر الله، ويقال: الاستغفار باللسان توبة الكذابين³، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ الأنفال: ٣٣
ومن هذه المعلومات نستنتج بأن الإصرار على الصغائر تؤثر على صاحبها وتدخله في الكبائر.

١ محمد بن يوسف أطفيش شرح النيل و شفاء العليل / ٣٨٩، مكتبة الإرشاد جدة. ج ١٧ ص ٣٧٦ وص

٢ أبو حامد محمد الغزالي إحياء علوم الدين ج ٤ ص ٤٧ .

٣ شرح النيل ج ١٧ ص ٣٨٩.

وقد ذكر الشيخ جميل بن خميس بأن على المسلم أن يتوب من حين ما وقع المعصية الصغيرة، ولا يؤخر التوبة من المعصية لكونها صغيرة، وإن أخر ذلك فقد أصر، وأن الإصرار على المعصية الصغيرة يصير كبيراً، وقد روي عن النبي ﷺ ((إياكم ومحقرات الذنوب، فإنهن يجتمعن على رجل حتى يهلكن، كرجل كان بأرض فلاة فحضر صنيع الرجل القوم، فجعل الرجل يجيء بالعود، والرجل يجيء بالعود، والرجل يجيء بالعود، حتى جمعوا من ذلك سواداً، وأججوا نارا فأنضجوا ما فيها)).

وهذا فيه بيان أن الإصرار على الصغيرة يصير كبيراً^١.

فكبيرة واحدة تنصرم ولا يتبعها مثلها لتصور ذلك، كان العفو عنها أرجى من صغيرة يواظب العبد عليها. وإن كان النافع من العمل هو الدائم وإن قل، فالكثير المنصرم قليل النفع في تنوير القلب وتطهيره، فكذلك القليل من السيئات إذا دام عظم تأثيره في إظلام القلب.

إلا أن الكبيرة قلما يتصور الهجوم عليها بغتة من غير سوابق ولواحق من جملة الصغائر فقلما يزيئ الزاني بغتة من غير مراودة ومقدمات. وقلما يقتل بغتة من غير مشاحنة سابقة ومعاداة. فكل كبيرة تكتنفها صغائر سابقة ولا حقة. ولتصورت كبيرة وحدها بغتة، ولم يتفق إليها عود، ربما كان العفو فيها أرجى من صغيرة واظب الإنسان عليها عمره^٢.

بعد أن ذكرنا أقوال العلماء فيما يتعلق بالإصرار، فنستنتج هنا بأن الإصرار على الصغائر كبيرة،

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوْا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (١٣٥) آل عمران: ١٣٥

فقد مدحهم الله تعالى لأجل أنهم لم يصروا على المعصية التي وقعوا فيها، وفي مدحهم الله تعالى بعدم الإصرار، فمفهوم المنطوق أن الله تعالى يذم الإصرار ويؤيد على ذلك قوله ﷺ (هلك المصرّون) ومثله حديث (ويل للمصرّين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون)^٣ لأن الله تعالى لا يذم شيئاً وهو يرضاه لعباده، وما لا يريد الله لعباده فهو الكبير، وعلى المسلم أن لا يقترب الذنوب سواء قلت أو كثرت وإذا وقع في المعصية فعليه أن يسارع إلى التوبة وينيب إلى الله .

١ جميل بن خميس السعدي قاموس الشريعة / ج ١٠ / ص ١٦١ .

٢ أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالي إحياء علوم الدين / ط ١ (٢٠٠٤) بيروت / ج ٤ / ص ٤٠ .

٣ أحمد بن محمد بن حنبل مسند أحمد / ج ١١ / ص ٦١٩ .

المطلب الثاني: السرور بالصغيرة

الفرح بفعل المعصية أو الافتخار بها، يجعل الصغيرة كبيرة: كأن يشعر لفعلها بارتياح نفس، ومثل أن يقول أرايت ما عملت بفلان احتقرته وأهنت كرامته أو مزقت عرضه وفضحته، وما يشبه هذه الأفعال، وبهذه الأسباب وما شكلها يعظم الصغائر الذنوب ويجعلها الكبائر. والسرور والتبجح بالصغائر، واعتداد التمكن من ذلك نعمة، والنسيان عن كونه سبب الشقاوة. فكلما غلبت حلاوة الصغير عند العبد كبرت الصغيرة وعظم أثرها في تسويد قلبه، لأن المعصية تسود القلب.

حتى أن من المذنبين من يتمدح بذنبه ويتبجح به، لشدة فرحه بمقارفته إياه. كما يقول: أما رأيتني كيف مزقت عرضه؟ وكيف فضحته، وكيف غبنته في ماله؟ فهذه وأمثاله تكبر به الصغائر، فإن الذنوب مهلكات، وإذا دفع عبد إليها، وظفر الشيطان به في الحمل عليها، فينبغي أن يكون في مصيبة وتأسف بسبب غلبة العدو عليه، وبسبب بعده من الله تعالى. فالمريض الذي يفرح بأن ينكسر إناءه الذي فيه دواؤه، حتى يتخلص من ألم شربه، لا يرجى شفاؤه.^١

فمثل الذي يفرح بالمعصية ويذكرها أمام الملائكة ويكون المسرور بهذه الذنوب، كمثل المريض الذي يفرح بفقد دوائه، وهذا يقال معتوه العقل وهو ليس بالعاقل. ولذلك قال: بعض العلماء لا تذنّب فإن كان ولا بد فلا ترعّب غيرك فيه، فتذهب بذنبين، وفي الخبر (كُلُّ النَّاسِ مُعَافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، يَبِيتُ أَحَدُهُمْ عَلَى ذَنْبٍ قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَيُصْبِحُ فَيَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ وَيَتَحَدَّثُ بِهِ، وَذَلِكَ كُفْرَانٌ لِنِعْمَةِ السِّتْرِ) ومثله قول النبي عليه السلام (كل أمتي معافي إلا المجاهرين...)^٢.

^١ أبو حامد محمد الغزالي إحياء علوم الدين، ص/٤١.

^٢ محمد بن إسماعيل البخاري صحيح البخاري ج/٨ ص/٢٠.

وقد ذكر الشيخ القطب مثل هذه العبارات، واعلم أنه كلما غلبت حلاوة الصغيرة كبرت الصغيرة وعظم سواد القلب بها إلى أن مرتكبها يتمدح بها فيقول: لأحد من أقربائه أو من أصحابه أما رأيت كيف مزقت عرضه، ويقول المناظر: أما رأيتني كيف فضحته، وكيف أخجلته بمساوئه وكيف لبست عليه، والتاجر يخبر أحد زملائه: أما رأيت كيف روجت عليه الزائف وكيف خدعته، وكيف عينته في ماله.^١

إلى غير ذلك من هذه الأمثلة.

والفرح بارتكابها والافتخار بها، ولعله يظنها نعمة له، والغفلة عن كونها نقمة له وسبباً للشقاء: في الدنيا والآخرة، وهذا من صفات المنافقين وليس من صفات أولياء الله، لأن من صفات الله تعالى ونعمته أنه يظهر الحسنه ويخفي السيئة، ومثل هؤلاء الذين يظهرون سيئاتهم يستحق بهم العذاب. قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾

الكهف: ١٠٣ - ١٠٤

فمثل هذه الأفعال وما شاكلها لا يليق بالمسلم ،

فالأساس بالنسبة إلى المسلم أن يحرص على عدم اقتراف الذنوب صغيرها وكبيرها سواء استطاع أن يميز بين الصغائر والكبائر أو لم يستطع أن يميز بين الصغائر والكبائر.

وإذا وقع في المعصية فلا يفرح بهذه المعصية، فما عليه إلا أن يسارع إلى إنابة ربه سبحانه وتعالى، وإلى التوبة النصوح لله تعالى. وأما الفرح بالذنوب فهو علامة الشقاوة الخذلان، وذلك لا ينبغي للمسلم.

^١ محمد بن يوسف أطفيش، شرح النيل وشاء العليل ج/١٧ ص ٣٧٧ .

المطلب الثالث: استصغار العبد لها

استصغار الصغيرة واحتقارها: يجعلها كبيرة فالمعاصي كلما استصغرها العبد عظمت عند الله تعالى، ولهذا جاء في البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً أو مرفوعاً «إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل، يخاف أن يقع عليه، وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب مرّ على أنفه فقال به هكذا»^١. قال أبوشهاب بيده فوق أنفه .

فعلى المسلم ألا ينظر إلى صغر الخطيئة، ولكن عليه أن ينظر إلى عظمة من يعصيه، فالقضية ليس بنسبة العصيان ولكن الأمر فوق ذلك وهو أنك تعصي ربك وخالفك وهو معك أينما كنت.

وقد وضع الشيخ السالمي رحمه الله هذا المعنى، وذكر بأنه لا يكون صاحب الصغيرة من الذنوب مصراً هالكا حتى يكون قد أتى بها مستخفاً لنهي الله فيها ، فإن الذنب كلما استعظمه العبد من نفسه صغر عند الله تعالى وكلما استصغره كبر عند الله تعالى لأن استعظامه يصدر عن نفور القلب وكراهيته له، وذلك النفور يمنعه من عودة ذلك الذنب، واستصغاره يصدر عن الإلف به، وذلك يوجب شدة الأثر في القلب والقلب هو المطلوب تنويره بالطاعات والمحذور تسويده بالسيئات ولذلك لا يؤخذ بما يجري عليه في الغفلة فإن القلب لا يتأثر بما يجري في الغفلة وقد جاء في الخبر ((المؤمن يرى ذنبه كالجبل فوقه يخاف أن يقع عليه، والمنافق يرى ذنبه كذباب مرّ على أنفه فأطاره)) وإنما يعظم الذنب في قلب المؤمن بعلمه لجلال الله ، كما قال بعض الصحابة رضوان الله عليهم (إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر، إن كنا لنعدّها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات).^٢ فإذا نظر إلى عظم من عصى به رأى الصغيرة كبيرة.^٣

١ مُجَدِّد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، صحيح البخاري ج/٤ ص/١٥٤.

٢ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري صحيح البخاري ج/٤ ص/٦٩١ .

٣ السالمي مشارق الأنوار العقول ، ص/٤٨٨.

وقد أوحى الله تعالى إلى بعض أنبيائه، لانتظر إلى قلة الهدية، وانظر إلى عظم مهديها. ولا تنظر إلى صغر الخطيئة، وانظر إلى كبرياء من واجهته بها^١. وبهذا الاعتبار قال بعض العارفين: لاصغيرة، بل كل مخالفة فهي كبيرة. وكذلك قال بعض الصحابة عليهم السلام للتابعين وإنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر، إن كنا نعد على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم أنها هي الموبقات^٢ قال أبو عبد الله: يعني بذلك المهلكات، رواه البخاري.

إذ كانت معرفة الصحابة بجلال الله أتم، فكانت الصغائر عندهم بالإضافة إلى جلال الله تعالى من الكبائر. وبهذا السبب يعظم من العالم ما لا يعظم من الجاهل، ويتجاوز عن الجاهل في أمور لا يتجاوز في أمثالها عن العالم، لأن من خالف أمر سيده مع معرفته به وشدة بطشه لا يكون كمن خالفه مع جهله وعدم معرفته.

فإن الذنب كلما استعظمه المسلم في نفسه صغر عند الله تعالى، وكلما استصغره كبر عند الله تعالى، لأن استعظام المعصية يشعر القلب شيئاً من عظمة الله تعالى، واستصغار المعصية يدل على قلة المبالاة بمن عصاه، وعلى المسلم أن يستبعد عن المعصية صغيرها وكبيرها، ولا ينظر إلى صغر المعصية، ولكن عليه أن ينظر إلى كبرياء من واجهه بهذه المعصية.

وقد حذر الله سبحانه وتعالى عن هذه الأعمال، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾^٣

﴿النور: ١٥﴾

^١ الغزالي إحياء علوم الدين ج/٤ ص ٣٢.

^٢ محمد بن يوسف أطفيش شرح النيل ج/٣٤ ص ٤٢٨ .

^٣ محمد بن إسماعيل البخاري صحيح البخاري، ج/٤ ص ١٩٦.

المطلب الرابع: الجهر بالذنب

ومن بين الأشياء التي تجعل الصغيرة كبيرة ، الإعلان بالذنوب والإظهارها بين الناس وقد بين العلماء خطر هذا الجهر، (بأن ارتكاب المعاصي خفية) وهو ما لا يليق بمسلم لاسيما إظهارها فكأنه يرغب الناس على ارتكاب هذه المعاصي، ونستدل بهذا القول على ما قاله الشيخ القطب.

"وَتَكْبُرُ الصَّغِيرَةُ بِإِظْهَارِهَا وَقَدْ سَتَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَذَلِكَ جِنَايَةٌ عَلَى سِتْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي إِظْهَارِهَا تَرْغِيبٌ سَامِعِهَا وَنَاطِرِهَا، وَقَدْ يَرْغَبُ فِيهَا تَرْغِيًّا فَذَلِكَ ذُنُوبٌ مُجْتَمِعَةٌ، وَفِي الْحَبْرِ: {كُلُّ النَّاسِ مُعَافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، يَبِيتُ أَحَدُهُمْ عَلَى ذَنْبٍ قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَيُصْبِحُ فَيَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ وَيَتَحَدَّثُ بِهِ، وَذَلِكَ كُفْرَانٌ لِنِعْمَةِ السِّرِّ} ومثله يقول: النبي ﷺ "كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ"^١ " قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تُذْنِبُ فَإِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ فَلَا تُرْعَبْ غَيْرَكَ فِيهِ، فَتَذْهَبُ بِذُنُوبَيْنِ. فكأنه يأمر بالمنكر كما يفعل المنافقون يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ

الْمَعْرُوفِ ۚ﴾^٢ التوبة: ٦٧

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَا انْتَهَكَ امْرُؤٌ مِنْ أَخِيهِ حُرْمَةً أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُسَاعِدَهُ عَلَى مَعْصِيَةٍ ثُمَّ يَهْوِيَهَا عَلَيْهِ،^٢

^١ محمد بن إسماعيل البخاري صحيح البخاري ، باب ستر المؤمن نفسه. ج/٨ ص/٢٠.

^٢ القطب شرح النيل وشفاء العليل ج/١٧ ص/٣٧٨ .

وهكذا أحيانا بعض الناس قد يستتره الله من ارتكابه على المعصية لكي يتوب منها فيكون بينه وبين ربه عز وجل، ولكن هذا العاصي يتعدا ويقوم بكشف هذه الستار، ولا شك أن هذا من علامة الشقاوة والنفاق، وقد حذرنا الله تعالى بالابتعاد عن سلوك النفاق وما أشبه ذلك.

وَمِنْهَا أَنْ يَتَهَاوَنَ بِسِتْرِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَحِلْمِهِ عَنْهُ وَإِمْهَالِهِ إِيَّاهُ وَلَا يَذَرِي أَنَّهُ إِنَّمَا يُمְهِلُ مَقْتًا لِيَزْدَادَ بِالْإِمْهَالِ
إِنَّمَا فَيَظُنُّ أَنَّ تَمَكُّنَهُ مِنَ الْمَعَاصِي عُنَايَةً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ لِأَمْنِهِ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ ﴿٩٩﴾ الأعراف: ٩٩

كما قال^١ الله تعالى ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُكُمْ جَهَنَّمُ يَصَلَوْنَهَا فِيْئِسَ
الْمَصِيرُ﴾ ﴿٨﴾ المجادلة: ٨

وذلك جناية على ستر الله الذي ستر عليه، فمن أظهر ذنبه أو أسمع لأحد، أو أشهد فعله، فكأنه مثل جنايتين، وإضافة إلى ذلك ترغيب السامع في تلك المعصية وتحسينها له ومدحها عنده صارت جنايته المضاعفة، وتفاحش الذنب.

فكل من ستر الله قبيحه ولكنه أظهره للناس فكأنه جمّله لهم لأن الله تعالى ستره من ذلك الذنب ليتوب إلى الله فيغفر له، ولكنه لم ينتفع بنعمة الله عليه، فخالف ذلك وأظهر ما ستر الله عليه، فحقيقة فقد غير نعمة الله كفرا، وأحلّ نفسه دار بوار. فالإظهار كفران لهذه النعمة.

^١ أبو حامد محمد الغزالي إحياء علوم الدين ج/٤ ص/٤١.

المطلب الخامس: كون المذنب عالماً يقتدى به

ومن الأشياء التي تصير الصغيرة كبيرة كون المذنب عالماً ممن يقتدى به فإن العالم إذا فعل تلك المعصية وظهرت أمام الناس عظمت عند الله لأن الناس يقتدون به فإذا علم منه الذنب، كبر ذنبه ومثل هذا المعنى الذي ذكره الشيخ القطب رحمه الله تعالى.

وَمَا تَكْبَرُ بِهِ الصَّغِيرَةُ أَنَّ يَكُونَ الْمُذْنِبُ عَالِمًا يُقْتَدَى بِهِ، مثال أَخَذَهُ مَالُ الشُّبْهَةِ مِنْ أَمْوَالِ السُّلْطَانِ وَدُخُولِهِ عَلَى السَّلَاطِينِ وَتَرَدُّدِهِ عَلَيْهِمْ وَمُسَاعَدَتِهِ إِيَّاهُمْ بِتَرْكِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ وَإِطْلَاقِ اللِّسَانِ فِي الْأَعْرَاضِ وَتَعَدِّيهِ بِاللِّسَانِ فِي الْمُنَاطَرَةِ وَقَصْدِ الْإِسْتِخْفَافِ وَالِاسْتِغْثَالِ بِعُلُومٍ لَا يَقْصِدُ بِهَا إِلَّا الدُّنْيَا، فَيَمُوتُ الْعَالِمُ وَتَبْقَى ذُنُوبُهُ مُتَطَاوِلَةً بَعْدَهُ فِي الْعَالَمِ، فَطُوبَى لِمَنْ إِذَا مَاتَ مَاتَتْ مَعَهُ ذُنُوبُهُ.

وَفِي الْحَبَرِ: " { مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ وَرُزْهَا وَوَرُزَّ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يُنْقِصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا } ^١ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ ﴿١٢﴾ يس:

١٢

الآثارُ مَا يَلْحَقُ مِنَ الْعَمَلِ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْعَمَلِ وَالْعَامِلِ،

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَيُلْ لِلْعَالِمِ مِنَ الْإِتِّبَاعِ يَزُلْ زَلَّةٌ فَيَرْجِعُ عَنْهَا وَيَحْمِلُهَا النَّاسُ وَيَذْهَبُونَ بِهَا فِي الْأَفَاقِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَثَلُ زَلَّةِ الْعَالِمِ، مَثَلُ انْكِسَارِ السَّفِينَةِ تَغْرُقُ وَيَغْرُقُ أَهْلُهَا، وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ عَالِمٌ يُضِلُّ النَّاسَ بِالْبِدْعِ ثُمَّ تَابَ فَعَمِلَ فِي الْإِصْلَاحِ دَهْرًا، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى نَبِيِّهِمْ: " أَنْ قُلْ لَهُ إِنَّ ذَنْبَكَ لَوْ كَانَ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ لَغَفَرْتَهُ لَكَ، وَلَكِنْ كَيْفَ بِمَنْ أَضَلَلْتَ مِنْ عِبَادِي فَأَدْخَلْتَهُمُ النَّارَ " ولذلك فالعالم يتضاعف وزره كما يتضاعف أجره، وكل ذلك بالإتباع. ^٢

^١ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري صحيح مسلم (ت ٢٦١)، دار إحياء التراث العربي بيروت ج ٢/ ص ٧٠٤

^٢ محمد أطفيش شرح النيل وشفاء العليل، ج ١٧/ ص ٣٧٨.

فبهذا البيان يتضح لنا أن أمر العلماء فيه خطر كبير لاسيما إذا كان ممن يقتدى به الناس، فعليهم وظيفتان: كما قال في ذلك أهل العلم : إحداهما ترك الذنب والأخرى إخفاؤه وكما تتضاعف أوزارهم على الذنوب فكذلك يتضاعف ثوابهم على الحسنات إذا أتبعوا، كما جاء في مسند الربيع قول الرسول ﷺ (ويل لمن لم يعلم مرة وويل لمن يعلم ولم يعمل مرتين). وفي الرواية (ويل لمن يعلم ولم يعمل سبع مرات وويل لمن لم يعلم ولم يعمل مرة واحدة)^١. فأمر العلماء فيه خطر وليس الهينة.

وكما تضاعف حسنة العالم تضاعف سيئته إذا اقتدى به. وفي الصحيحين أن النبي ﷺ قال (ليس من نفس تقتل ظلما إلا كان على بن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل أولا^٢) وأشد ما في ذلك على العالم أن العاصي أحيانا يأتي المعصية وفي نفسه الخوف والندم وغير ذلك من الأسباب التي تصغر تلك المعصية وإن كانت كبيرة، فإذا رأى العالم يفعلها صغرت في عينيه وهانت في قلبه ويعتبر نفسه مقلدا لذلك العالم، وبعدت عليه التوبة منها لأنه يأتيها بنوع تأويل باطل يرجع إلى تقليد العالم فيها والإقتداء به، ولعل هذا العالم يذهب ويتوب إلى الله سبحانه وتعالى، أما ذلك الجاهل لا يعتبرها ذنبا أصلا حتى يتوب إلى الله، وغير ذلك من الأسباب.

١ الربيع بن حبيب ابن عمر الأزدي البصري الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع، ط/١ (١٤١٥ هـ ١٩٩٤م) مكتبة مسقط

سلطنة عمان. ص/٢٦١.

٢ محمد بن إسماعيل البخاري صحيح البخاري ج/٢٢ ص/٣٠٠.

المبحث الثاني: نماذج من صغائر الذنوب ومكفرات صغائر الذنوب

المطلب الأول: أمثلة من صغائر الذنوب

وهنا سندكر بعض الأمثلة من صغائر الذنوب التي بيّن العلماء فيها وهذا طبعاً عند المشاركة الذين يعتبرون أن الصغائر معلومة لدى العلماء، وهم أيضاً يكتفون بذكر بعضها ومن ذلك ما ذكره الشيخ خميس بن سعيد،

وهنا بعض الأمثلة في الأموال، ومثل من أخذ من مال غيره حبة أو خللاً^١ أو نباتة أو لبس ثوبه أو ركب دابته أو استعمل خادمه، عملاً يسيراً أو كثيراً أو استعار شيئاً فاستعمله لغير ما استعاره له أو وطئ في حرث قوم فتلف منه شيء بوطئه، أو قعد على سرير غيره، أو يستقي بدلوه، أو زجر على دابته أو شرب من إنائه فكل هذا وما يشبهه مما أصحابه معروفون بالمنع له من صغار الذنوب، وإنما يكفر فاعلها بالإصرار عليها لا بركوبها.

ونوع آخر من صغائر الذنوب يكفر صاحبها بالإصرار عليها ولا يكفر بركوبها، وذلك مثل الرفسة والركضة والكذبة ما لم يكن بها إنكار حق لأحد، والنية للمعصية والحب لها والرضا بها والأمر بها ما لم يفعلها المأمور، فهذا وما كان مثله على هذا الذي وصفناه بينه وبين العباد، فما كان من آمانة أحد يرده إليهم وما كان منه بينه وبين الله فليستغفر الله منه ويتوب إليه منه، ونرجوا له المغفرة.^٢

وبعض العلماء يذكرون بأن الخروج من المسجد بعد الأذان من الصغائر لما روى أبو هريرة رضي الله عنه

أما هذا فقد عَصَى أبا القاسم عليه السلام ^٣ هذه مخالفة.^٤

١ الجلال: واحدة الخلالة وهو ما يسقط من ثمر النخل.....

٢ خميس بن سعيد الشقسيّ منهج الطالبين ، ج/١ ص/٦٥٧ .

٣ صحيح مسلم ج/١ ص/٤٥٣ .

٤ أحمد بن حنبل مسند أحمد ج/١٥ ص/٢٢٤ .

وقد ذكر السالمي وهو يجمع مختلف الآراء الواردة في هذه الأمثلة، فقال: هذا وما بعده مثال للصغير من الذنوب بناء على مذهب المشاركة للقائلين بتعيينها فمن ذلك الكذب الخفيف والمراد بالكذب الخفيف هو الذي لم يكن كذبا على الله أو رسوله ولا يسفك به دم ولا يتلف به مال.

ومن ذلك التعري نهارا حيث لا يراه أحد، ومن ذلك التعري ليلا أيضا ودخول الحمام في ظلمة بلا ثوب ومن ذلك الدخول بلا إذن والغيبة وقيل هما كبيرتان قال القطب رحمه الله وهو الصحيح.

ومثل الرقص أي ومن الصغائر الرقص ومنها أيضا ضرب الدف بلا غناء ولا اجتماع وقيل: كبيرة ما لم يغن عليه فهو صغيرة وقيل ما لم يجتمع عليه فهو صغيرة.^١

ومن الأمثلة على الصغائر أيضا الصلاة بحضور الطعام أو مع مدافعة الأخبثين، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت النبي ﷺ يقول ("لا صلاة بحضرة طعام، ولا هو يدافعه الأخبثان")^٢

وهذه أمثلة الصغائر فإن العلماء يذكرونها على سبيل التمثيل فحسب، وليس المقصود أنهم يأمرؤن بها لا، والحكمة في ذلك والله أعلم لعلهم يذكرون الأمثلة على ذلك، لأجل أحكام الولاية والبراءة، لأن ارتكاب الكبيرة سبب للبراءة أما إذا وقع في الصغيرة ولم يصر فلا يبرئ منه على ما سبق من بيان ذلك والله أعلم.

^١ نور الدين السالمي مشارق الأنوار العقول ، ص/٤٨٤ .

^٢ رواه مسلم ج/١ ص/٣٩٣ .

المطلب الثاني: المكفرات للصغائر

وبعد ما تعرضنا لبعض أحكام الصغائر فيما سبق فكل بني آدم خطاء، والصغائر لا يكاد يسلم منها أحد، لهذا جعل الله تبارك وتعالى مخرجا لعباده، فالصالحون المؤمنون يجتنبون الكبائر، هذا ومهما يكن من أمر فإننا لا نستبعد أن يكون هناك مجموعة المكفرات للذنوب، لأن الله رحيم بعباده بشرط أن يكون تلك الذنوب من الصغائر واجتناب الكبائر لأن الكبائر كما هو معلوم لا تكفر إلا بالتوبة، وكما أن العلماء أوضحوا ذلك فيما سيأتي من أدلة القرآن الكريم أو سنة النبي ﷺ فمن أتى صغيرا على غير تهاون ولا مصر واجتناب الكبائر يغفره الله سبحانه وتعالى.

ومن مكفرات الذنوب اجتناب الكبائر قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلَ كَرِيمٍ﴾ النساء: ٣١

ومن مكفرات الذنوب أيضا فعل الطاعات لكن بشرط اجتناب الكبائر قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ هود: ١١٤
ولقوله ﷺ "وأَتبع السيئة الحسنة تمحها"^١

ومن مكفرات الذنوب المصائب التي تصيب المسلم فيصبر عليها لكن بشرط اجتناب الكبائر قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ الشورى: ٣٠
ولقوله ﷺ (ما من مصيبة يصاب المسلم بها إلا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها)^٢

^١ محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي سنن ترمذي (ت ٢٧٩هـ) ج ٧/ص ٢٦٢.

^٢ رواه البخاري ج ٧/ص ١١٤ . ورواه مسلم ج ٤/ص ١٩٩٤ .

وهناك مجموعة من الأحاديث نستنتج منها مكفرات صغائر الذنوب.

ومن هذه الأحاديث قول النبي ﷺ « من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر الله له ما تقدم من ذنبه ، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر الله له ما تقدم من ذنبه^١ » في هذا الحديث نستنتج أن الإيمان والاحتساب في العبادة يكفر صغائر الذنوب إذا اجتنبت الكبائر.

ومنها قول ﷺ « ألا إن الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر^٢ » وفي هذا الحديث نستنتج أن العبادات المفروضة مكفرات للذنوب. فهو كفارة لما بينهما من السيئات دون الكبائر، والإصرار على الصغائر، وقد صرح النبي ﷺ بقوله ما اجتنبت الكبائر.

ومنها قول ﷺ (: إن الرجل المسلم إذا توضأ وأحسن وضوءه ، ثم صلى الصلوات الخمس تحاتت عنه ذنوبه كما تحات هذا الورق) نستنتج من هذا الحديث أن صلاة الجماعة تمحي صغائر الذنوب.

ومنها قوله ﷺ (من أكل طعاماً فقال الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة، غفر له ما تقدم من ذنبه) نستنتج من هذا الحديث أن شكر الله تعالى على نعمه يكفر الذنوب.

وكما سبق أن ذكرنا كل هذه المكفرات إذا كان الصغائر لأن الكبائر لا تكفر إلا بالتوبة،

فمن أتى صغيراً على غير تهاون ولا مصر واجتناب الكبائر غفر له إن شاء الله تعالى.

قال النبي ﷺ فكل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون^٣.

^١ رواه البخاري ومسلم .

^٢ محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري صحيح ابن خزيمة ، ج/٣ ص/١٥٨ .

^٣ عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي سنن الدارمي . ط/١ (١٤٠٧هـ) ج/٢ ص/٤١٥ .

ورواه أحمد في مسنده ج/٥ ص/١٥٣ .

وقد توسع في توضيح هذه المسألة (مكفرات الذنوب) الشيخ أبو يعقوب الوريثاني^١، إن الله سبحانه وتعالى جعل للعصاة مخرجا في الدنيا ماداموا فيها وتكفير ذنوبهم مرتبطة بخمسة أشياء،

أولها التوبة ولقد جعل الله الذنوب أدواء وللأدواء أدوية، وأدوية الذنوب التوبة من كل ذنب

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾ ﴿٨٢﴾ طه: ٨٢

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿٥٣﴾ الزمر: ٥٣

الثاني الحسنات قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ ﴿١١٤﴾

هود: ١١٤

وإذا لاحظنا جل سور القرآن الكريم وجدنا فيها المغفرة بالحسنات.

والثالث: المصائب قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ ﴿٣٠﴾

الشورى: ٣٠

والرابع: كفارة الصغائر باجتنب الكبائر قَالَ تَعَالَى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ

نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُّدْخَلَ كَرِيمٍ﴾ ﴿٣١﴾ النساء: ٣١

قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾ ﴿٣٢﴾ النجم:

٣٢

^١ هو يوسف بن إبراهيم بن مناد السدراقي الوريثاني (أبو يعقوب) من أشهر علماء الإباضية بالمغرب، ولد بسدراتة، من قرى وارجلان، وهو من طبقة الثانية عشرة، ومن شيوخه ابو سليمان أيوب بن إسماعيل وأبو زكرياء يحيى بن أبي زكرياء، ومن مؤلفاته: تفسير القرآن الكريم، والدليل والبرهان لأهل العقل، والعدل والإنصاف في أصول الفقه، ومن أشهر تلامذته ابنه أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف، وأبو سليمان بن أيوب بن نوح،

كانت وفاته س (٥٧٠ هـ ١١٧٥ م). ودفن بمسقط رأسه سدراتة.

الخامس شفاعة المصطفى ﷺ وعلى أن جابر بن زيد قال: قال رسول الله عليه السلام: «ليست شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»²

قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ البقرة: ٢٥

ومثله أن جابر بن زيد قال: قال رسول الله عليه السلام: «ليست شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»³.

وكل ما ذكرنا من مكفرات الذنوب فهو يتعلق بالصغائر و اجتناب الكبائر لأن الكبائر كما هو معلوم لا تكفر إلا بالتوبة، فإن التوبة تشمل جميع الذنوب، صغيرها وكبيرها، فعلى المسلم أن يسارع إلى التوبة إلى الله سبحانه وتعالى.

^١ الربيع بن حبيب الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع ص/٣٧٩.

^٢ أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الورجلاني الدليل والبرهان. وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م) ج/٣

ص/١٠٢.

^٣ مسند الربيع ص/٣٧٩.

الختاتمة

في نهاية هذا البحث المتواضع أتوجه إلى الله القدير بما هو أهله أن ينفعني به وأن ينفع به المسلمين وأن يجعله حجة لنا لا علينا وأن يجعل العمل خالصا لوجهه الكريم وأن يتجاوز عما فيه من زلل وخطأ وتقصير.

وأهم النتائج في هذا البحث:

١. عدم التساهل في الصغائر لأنها تجتمع على فاعلها حتى تهلكه كما بين هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث المحقرات وأنها تلحق بالكبائر بأمر منها الإصرار عليها أو الفرح بها.

٢. حكم الصغائر من الذنوب مختلف فيه بين العلماء بين من يقول بتعيينها وبين من لا يقول بتعيينها.

٣. وإذا لاحظنا إلى ما ذهب إليه جمهور إباضية المشرق نجد أنهم يقولون بوجود الصغائر وأنها معلومة لدي العلماء، وإلى ما ذهب إليه إباضية المغرب نجد أنهم يقولون أيضا بوجودها فعرفنا أن كلهم يقرّون بوجود الصغائر من الذنوب.

٤. أن الصغيرة تكون كبيرة بأمر منها الإصرار ومنها استصغار العبد لها ومنها الفرح بها.

٥. أن هناك المكفرات لصغائر الذنوب، منها اجتناب الكبائر ومنها فعل الحسنات ومنها المصائب التي تصيب المسلم، ومنها العبادات المفروضة.

ولقد حاولت أن أغطي هذا البحث بكل ما يتعلق بجزئياته لما رأيت من أهمية في ذلك؛ وأرجو من كل من كانت له قدرة علمية وسمح له وقته أن يكمل هذا البحث، سواء كان ذلك بمناقشة مسأله (مسألة الصغيرة وأحكامها) في مذهب آخر، أو فكر مختلف قديم كان أو حديث.

والله تعالى نسأله التوفيق والسديد.

المصادر والمراجع

- ١ . القرآن الكريم.
- ٢ . أحمد بن فارس بن زكريا معجم مقاييس اللغة ط/١ (١٣٩٩ هـ ١٩٧٩ م) دار الجيل بيروت.
- ٣ . إسماعيل بن موسى الجيطالي قواعد الإسلام (ت: ٧٥٠ هـ ١٣٥٠ م) تحقيق بشير بن موسى الحاج موسى ط/١ .
- ٤ . أحمد بن محمد بن حنبل مسند أحمد مؤسسة الرسالة ط/١ (١٤١٦ هـ ٢٠٠١ م).
- ٥ . بييركوبري مدخل إلى دراسة الإباضية وعقيدتها ترجمه الأستاذ عمار الجلاص أعده للنشر موحمد ومادي.
- ٦ . ، بكير سعيد أعوشت دراسات إسلامية في الأصول الإباضية ط/١ (١٤٠٢ هـ ١٩٨٢ م).
- ٧ . تبغورين بن داوود بن عيسى الملهوطي أصول الدين أو الأصول العشرة (القرن ٥) ط/١ (٢٠٠٢).
- ٨ . تبغورين بن عيسى الملهوطي كتاب متن الجهالات في علم التوحيد دراسة وتحقيق وتعليق د/ونيس عامر (أستاذ محاضر بجامعة الزيتونة) تونس ط/٢٠٠٣ .
- ٩ . جميل بن خميس السعدي قاموس الشريعة (القرن ١٣ هـ) مكتبة الجيل الواعد مسقط عمان (١٤٣٦ هـ ٢٠١٥ م).
- ١٠ . خميس بن سعيد بن علي الشقصي منهج الطالبين مبالغ الراغبين ط/١ مكتبة مسقط عمان.
- ١١ . الربيع بن حبيب ابن عمر الأزدي البصري الجامع الصحيح مسند الربيع ط/١ (١٤١٥ هـ ١٩٩٤ م) مكتبة مسقط سلطنة عمان.
- ١٢ . سالم بن حمود بن شامس السيابي أصدق المنهاج في تمييز الإباضية من الخوارج وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان الناشر القاهرة ١٩٧٩ .
- ١٣ . سعدي أبو جيب القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، دار الفكر ط/٤ س (١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م).
- ١٤ . السيوطي الجامع الكبير موقع ملتقى أهل الحديث، ج/١ ص/١٧٨٩١.
- ١٥ . الطبري الجامع البيان ج/٨ ص/٢٤٥.

١٦. عبد الله بن حميد السالمي مشارق أنوار العقول تحقيق عبدالمنعم العاني مكتبة الإستقامة ط/٢ س(١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣ م).

١٧. علي بن مُحمَّد بن علي التعريفات الجرجان دار الكتب العربي.

١٨. عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي ت(٦٦٠ هـ) قواعد الأحكام في مصالح الأنام مؤسسة الريان بيروت لبنان(١٤١٤ هـ ١٩٩١ م).

١٩. علي يحيى معمر الإباضية مذهب إسلامي معتدل ط/٢ (١٤٣١ هـ ٢٠١٠ م).

وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان .

٢٠. علي بن مُحمَّد بن علي البسيوي، جامع أبي الحسن البسيوي ، وزارة التراث والثقافة سلطنة عمان(١٤٠٣ هـ ١٩٨٤ م).

٢١. عبد الله بن حميد السالمي شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب مكتبة الإمام نور الدين السالمي (٢٠٠٤).

٢٢. عبد الله بن عبد الرحمن أبو مُحمَّد الدارمي سنن الدارمي ط/١ (١٤٠٨ هـ).

٢٣. فرحات بن علي الجعبري البعد الحضاري للعقيدة الإباضية مكتبة الإستقامة ط/٢ س(١٢٦٥ هـ ٢٠٠٤ م).

٢٤. القاضي عبد الجبار بن أحمد شرح أصول الخمسة تحقيق عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة القاهرة ط/٣ (١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م).

٢٥. مُحمَّد أطفيش هيمان الزاد وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان. (١٤١٢ هـ ١٩٩١ م).

٢٦. مُحمَّد بن مُحمَّد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض تاج العروس من جواهر القاموس ت(١٢٠٥ هـ) ط/١ س/(٢٠٠٧) دار الكتب العلمية بيروت.

٢٧. الموسوعة الفقهية إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية . الكويت ط/١ .

٢٨. مُحمَّد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري لسان العرب ، ط/(٢٠٠٠) دار صادر بيروت.

- ٢٩ . مُجَدِّد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري موسوعة الفقه الإسلامي الناشر: بيت الأفكار الدولية.
- ٣٠ . مُجَدِّد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم . مدارج السالكين بين إياك نعبد وإياك نستعين تحقيق معتصم بالله البغدادي دار الكتب العربي بيروت ط/٣ س(١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م).
- ٣١ . مُجَدِّد بن سعيد الكدومي (حي في: ٢٧٢ هـ) لإستقامة ناشر(١٢٠٥ هـ ١٩٧٥ م) وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان.
- ٣٢ . مُجَدِّد بن إبراهيم الكندي بيان الشرع وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان تحقيق لجنة علماء عمان بإشراف سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي (١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م).
- ٣٣ . مُجَدِّد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري صحيح البخاري باب القصد والمدومة على العمل حديث(٦٤٦١) دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ط/١ (١٤٢٠ هـ ٢٠٠٠ م). (١٤٢١ هـ ٢٠٠٦ م) دار الغرب الإسلامي .
- ٣٤ . مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري صحيح مسلم (ت: ٢٦١) دار إحياء التراث العربي.
- ٣٥ . مُجَدِّد بن علاء الدين علي بن مُجَدِّد شرح العقيدة الطحاوية (ت: ٧٩٢) تحقيق أحمد شاکر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والإرشاد.
- ٣٦ . مُجَدِّد بن سلامة بن جعفر القضاعي مسند الشهاب مؤسسة الرسالة بيروت ط/٢ (١٤٠٧ هـ ١٩٨٦ م).
- ٣٧ . مُجَدِّد بن مُجَدِّد بن أحمد الغزالي إحياء علوم الدين ط/١ (٢٠٠٤) بيروت.
- ٣٨ . مُجَدِّد بن يوسف أطفيش شرح النيل وشفاء العليل مكتبة الإرشاد جدة، (١٣٩٢ هـ ١٩٧٢ م).
- ٣٩ . مُجَدِّد بن موسى باباعمي، د/ إبراهيم بن بكير بحاز جمعية التراث، معجم أعلام الإباضية قسم المغرب الإسلامي القرارة، غرداية ط/٢ (١٤٢١ هـ ٢٠٠٠ م) دار الغرب الإسلامي.
- ٤٠ . مُجَدِّد بن إسحاق بن خزيمه أبوبكر السلمي النيسابوري صحيح ابن خزيمة.
- ٤١ . مُجَدِّد بن عيسى الترمذي سنن الترمذي (ت: ٢٧٩ هـ) ط/٢ (١٣٩٥ هـ ١٩٨٥ م).

٤٢. مُجَدِّ صالح ناصر، سلطان بن مبارك الشيباني معجم أعلام الإباضية قسم المشرق ط/١

٤٣. - يوسف بن إبراهيم الوجيه الدليل والبرهان وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان
(١٤٠٣هـ ١٩٨٣م).

الآية	رقم الآية والسورة	الصفحة
قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ ﴿١٥٥﴾	البقرة: ٢٥:	٥٣
قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِئَتُهُ ۖ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ﴿٨١﴾	البقرة: ٨١:	١٥
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوْا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْمُونَ﴾ ﴿١٣٥﴾	آل عمران: ١٣٥:	٣٢
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۖ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ وَيُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾ ﴿١٤﴾	النساء: ١٤:	١٦
قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ ﴿١٧﴾	النساء: ١٧:	١٦
قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجَتَنَّبُوا كِبَايِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ ﴿٣١﴾	النساء: ٣١:	٢٤
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ وَعَلَىٰ نَفْسِهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿١١١﴾	النساء: ١١١:	١٦
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ ﴿١١٢﴾	النساء: ١١٢:	١٦

٢٢	النساء: ١٤٣	قَالَ تَعَالَى: ﴿مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ ﴿١٤٣﴾
١١	التوبة: ٢٩	قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ ﴿٢٩﴾
١٢	الأنعام: ١٢٤	قَالَ تَعَالَى: ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾ ﴿١٢٤﴾
	الأنفال: ٣٣	قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ ﴿٣٣﴾
٤٤	التوبة: ٦٧	قَالَ تَعَالَى: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾ ﴿٦٧﴾
٣٦	يونس: ٦٢ - ٦٣	قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾
٥٠	هود: ١١٤	قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ ﴿١١٤﴾
٤١	الكهف ١٠٣ - ١٠٤	قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾

٢٣	طه: ٨٢	قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ ﴿٨٢﴾
٤٣	النور: ١٥	قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ ﴿١٥﴾
١٤	الشعراء: ١٤	وَلَهُمْ عَلَى ذَنْبٍ فَأَخَافُ أَن يَقْتُلُونِ ﴿١٤﴾
٤٦	يس: ١٢	قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَكَتُبُ مَا قَدَّمُوا وَءَاثَرَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ ﴿١٢﴾
١٥	الزمر: ٥٣	قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿٥٣﴾
٢٢	فصلت: ٤٦	قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ ﴿٤٦﴾
١٣	فصلت: ٣٤	قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ ﴿٣٤﴾
٥٠	الشورى: ٣٠	قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ ﴿٣٠﴾

٢٢	ق: ٢٩	قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِّلْعَبِيدِ ۝٢٩﴾
٢٥	النجم: ٣٢	قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ۝٣٢﴾
٤٥	المجادلة: ٨	﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصَلَوْنَهَا فَيَنْسِفُهَا نَارُهَا ۝٨﴾
٢٢	التغابن: ٢	قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝٢﴾

فهرس الأحاديث

الصفحة	طرف الحديث
٢٠	إياكم ومحقرات الذنوب
٥١	ألا إن الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات
٥١	إن الرجل المسلم إذا توضأ وأحسن وضوءه
٣٨	خير الأعمال أدومها وإن قل
٤٤	كل أمتي معافى إلا المجاهرين...
٤٧	ليس من نفس تقتل ظلماً إلا كان على بن آدم...
٤٩	لا صلاة بحضرة طعام...
٥٤	ليست شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي
٤٧	مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ وَزُرْهَا

٥١	ما من مصيبة يصاب المسلم بها إلا كفر الله بها
٥٢	من أكل طعاماً فقال الحمد لله الذي أطعمني
٥٢	من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر الله له
٣٤	ويل للمصريين الذين يصرون على ما فعلوا...

٥١	وأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا
٣٩	وَأَنْ أَحِبَّ الْأَعْمَالَ أَدْوَمَهَا إِلَى اللَّهِ
٣٣	وَيَلْ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ مَرَّةً وَوَيَلْ مَنْ يَعْلَمْ ...
٣٣	هَلَكَ الْمَصْرُونَ

إهداء.....	١.....
الشكر والتقدير	٢.....
ملخص البحث	٣.....
{ منهجية البحث: }	٤.....
{ خطة البحث }	٥.....
احتوى البحث على مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة	٥.....
{ المقدمة }	٥.....
{ الخاتمة }	٦.....
مقدمة	٧.....
الفصل الأول : تعريف الذنب والصغيرة	٩.....
المبحث الأول: تعريف الذنب لغة واصطلاحا.....	٩.....
المطلب الأول : تعريف الذنب لغة	٩.....
المطلب الثاني : تعريف الذنب اصطلاحا.....	١٠.....
المبحث الثاني: تعريف الصغيرة لغة واصطلاحا	١٢.....
المطلب الأول: تعريف الصغيرة لغة.....	١٢.....
المطلب الثاني : تعريف الصغيرة اصطلاحا	١٤.....
المبحث الثالث : تعريف الصغيرة عند المذاهب	١٦.....
المطلب الأول : تعريف الصغيرة عند الإباضية.....	١٦.....

المطلب الثاني :تعريف الصغيرة عند أهل السنة	١٨
المطلب الثالث : تعريف الصغيرة عند المعتزلة.....	١٩
المبحث الرابع: نبذة عن الإباضية.....	٢١
المطلب الأول: نشأة المذهب الإباضي	٢١
المطلب الثاني: من أصول الإباضية في العقيدة.....	٢٢
الفصل الثاني : أحكام صغائر الذنوب عند الإباضية.....	٢٥
المبحث الأول : صغائر الذنوب عند الإباضية	٢٥
المطلب الأول : صغائر الذنوب عند إباضية المشرق.....	٢٥
المطلب الثاني:صغائر الذنوب عند إباضية المغرب.....	٢٩
المبحث الثاني:بعض أحكام الصغائر من الذنوب	٣١
المطلب الأول:حكم المصر على الصغائر	٣١
المطلب الثاني: صفة الإصرار على الصغائر	٣٥
المطلب الثالث : حكم الولي المصر على الصغائر	٣٧
الفصل الثالث: خطر صغائر الذنوب	٣٩
المبحث الأول:أسباب انتقال صغائر الذنوب إلى كبائر الذنوب	٣٩
المطلب الأول: الإصرار على الصغيرة	٣٩
المطلب الثاني: السرور بالصغيرة	٤١
المطلب الثالث: استصغار العبد لها	٤٣
المطلب الرابع: الجهر بالذنب	٤٥

المطلب الخامس: كون المذنب عالماً يُقتدى به	٤٧
المبحث الثاني: نماذج من صغائر الذنوب ومكفرات صغائر الذنوب.....	٤٩
المطلب الأول: أمثلة من صغائر الذنوب	٤٩
المطلب الثاني: المكفرات للصغائر.....	٥١
الخاتمة.....	٥٥